جامعة عمار ثليجي بالأغواط

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة

قسم العلوم الإسلامية

الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في كتابه الجامع لأحكام القرآن

ـ سورة النور أنموذجا ـ

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية نظام (LMD).

تخصص: الفقه المقارن وأصوله

إعداد الطالبة:

ـ نعيمة رنـــان

إشراف:

ـ د. محمد رضا شوشة

السنة الجامعية: 2020-2021م/1441-1442هـ

جامعة عمار ثليجي بالأغواط

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية والحضارة

قسم العلوم الإسلامية

الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في كتابه الجامع لأحكام القرآن

ـ سورة النور أنموذجا ـ

مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية نظام (LMD).

تخصص: الفقه المقارن وأصوله

إعداد الطالبة : **إشراف:**

ـ نعيمة رنـــان **ـ د. محمد رضا شوشة**

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
د. عيشوبة محمد	أستاذ مساعد	رئيسا
د. محمد رضا شوشة	أستاذ محاضر	مشرفا ومقررا
أ.د. بن هني قبلي	أستاذ التعليم العالي	مناقشا

السنة الجامعية: 2020-2021م/1441-1442هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

شكـر وتقـدير

أول من يختص به الشكر ويحمد في كل وقت، هو الله العلي الرحمن الرحيم الذي أنار دروبنا، وأغرقنا بنعمه التي لا تعد ولا تحصى، فله الحمد والثناء العظيم.

أتقدم بخالص الشكر، والتقدير، والاحترام إلى الدكتور المشرف"محمد رضا شوشة"

على ما قدمه لي من توجيهات لإنجاز هذه المذكرة فبارك الله تعالى فيه وفي علمه، وزاده من فضله.

والشكر موصول كذلك إلى كل الدكاترة والأساتذة الأفاضل بقسم العلوم الإسلامية، الذين أفادونا نحن الطلبة بعلمهم وتوجيهاتهم القيمة طيلة سنوات الدراسة، فجزاهم الله تعالى خير الجزاء وزادهم الله عزَّ وجلّ من فضله جميعا.

كما أشكر موظفي كلية وقسم الطب على تشجيعهم لي، وأخص بالذكر الدكتورة موسوني نسيمة والدكتورة ابتسام السوفي والمهندسة نميرة بن فرحات والطبيبة عايدة بن سعيدي.

وفي الأخير أسأل الله تعالى أن يرزقنا السداد، والرشاد، والعفاف، والغنى، وأن يجعلنا من المهتدين إلى صراطه المستقيم.

إهـــداء

إلى النبي الكريم مبلغ القرآن العظيم صاحب المقام المحمود والشفاعة العظمى، ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين.

أهدي ثمرة هذا العمل إلى نور حياتي في هذه الدنيا والدي العزيزين حفظهما الله تعالى ورزقهما سعادة الدارين.

إلى كل من عمل عملا فأتقنه وجعله خالصا لوجه الله تعالى.

إلى كل الدكاترة والأساتذة الأفاضل

بقسم العلوم الإسلامية.

إلى الإخوة والأخوات أحبتي الأعزاء حفظهم الله تعالى.

إلى خالتي عائشة

إلى أبناء أخواتي: وليد وعبد النور ومحمد ياسين وأشرف ومحمد عبد المؤمن ومحمد إسلام ومحمد عمر وعبد الرحمن وصلاح الدين ومنى وشيماء وآية ومريم ودعاء وإيمان ومريم بتول.

أنار الله تعالى حياتهم بالأخلاق الحميدة والعلم النافع.

إلى كل علمائنا وأساتذتنا ومن له الفضل علي.

مقـــــــدمة:

- الإشكالية.
- أهمية الموضوع.
- أهداف الموضوع.
- أسباب اختيار الموضوع.
- الدراسات السابقة.
- المنهج المتبع.
- المنهجية المتبعة.
- صعوبات البحث.

الحمد لله، الذي أوجد الأشياء وفضَّل بعضها على بعض، واختار منها ما أحب، فاختار الدين الإسلامي، حيث قال الله تعالى في محكم تنزيله: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ [سورة آل عمران : الآية 19]، فالحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده يا ربنا لا نحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله أرسله بكتابه المبين الفارق بين الشك واليقين صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليما.

"الإمام المفسر أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي"صاحب كتاب" الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمَّنه من السُّنَّة وآي القرآن"،من العلماء الذين اهتموا بكتاب الله عزَّ وجل ، حيث يُبرز هذا العنوان قيمة هذا الكتاب ومكانة صاحبه. الذي جمع فيه كل ما يخدم التفسير من حديث وفقه وقراءات ولغة وسير وتاريخ.

لهذا كان اختياري لهذه الدراسة الموسومة ب: "الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في كتابه الجامع لأحكام القرآن – سورة النور أنموذجا–" فأسأل الله التوفيق والسداد.

أولا: الإشكالية:

تتمثل مشكلة البحث في الإجابة عن التساؤل الآتي:

إلى أي مدى وُفق الإمام القرطبي في اختياراته الفقهية من خلال ما أورده من أقوال الفقهاء في كتابه التفسير؟

ويندرج تحت هذه الإشكالية تساؤلات فرعية وهي:

1. ما هو مفهوم الاختيارات الفقهية؟
2. ما هي الأقوال التي رجحها الإمام القرطبي في سورة النور من خلال تفسيره؟
3. ما هي صيغ الاختيار التي استعملها الإمام القرطبي؟
4. هل كان الإمام القرطبي مقلدا لمذهبه المالكي في اختياراته الفقهية أم أنه كان يقف على الدليل؟

ثانيا: أهمية الموضوع:

تبرز أهمية هذا الموضوع فيما يلي:

1. التعريف بعلم، من أعلام الفقه المالكي بالمغرب الإسلامي، وبكتابه التفسير.
2. اجتهاد الإمام القرطبي في تفسيره، اجتهادا بالغا ومحكما ومتقنا.
3. البحث في الآيات التي اختلف في بيانها أهل التفسير.
4. تمكن الإمام على اختيار الدليل المناسب.

ثالثا: أهداف الموضوع:

من أهداف الموضوع ما يلي:

1. دراسة الاختيارات الفقهية من خلال مصنف من أهم المصنفات التي اهتمت بمثل هذا النوع من الدراسات.
2. تبيين الأقوال المختارة في المسائل.
3. دراسة أقوال الفقهاء في بيان معاني كلام الله تعالى.
4. التعرف على هذه القيمة العلمية لتفسير الإمام القرطبي "الجامع لأحكام القرآن".

رابعا: أسباب اختيار الموضوع:

1. يتميز كل عالم بميزة تجعل الباحث ينجذب إليه، والإمام يتميز بشهرته الواسعة التي تبين وتبرز علمه الوافر في مختلف العلوم.
2. إقبال العلماء القدماء والمعاصرين من المفسرين الباحثين على دراسة تفسير الإمام القرطبي والتبحر في محتواه من علوم تعلما وتعليما، حيث تجعل الباحث يحاول التقرب والتعرف عليه وعلى تفسيره.
3. إبراز أهمية تفسير الإمام القرطبي وتميزه بالاهتمام بالاختيارات الفقهية من خلال هذه الدراسة لموضوع البحث.
4. تسليط الضوء على هذا النوع من الدراسات لتحظى بمزيد من البحوث.

خامسا: الدراسات السابقة:

إن مثل هذا التفسير، لم يكن ليغفل عنه الباحثون فقد أقيمت حوله وحول مفسره دراسات كثيرة لعل من أهمها:

- **الدراسات الجامعية:**

1. الترجيحات الفقهية للإمام القرطبي من خلال تفسيره (جمعا ودراسة) ل: أ.د. محمد ورنيقي وهي أطروحة جامعية لنيل شهادة الدكتوراه في الفقه وأصوله، جامعة أبو بكر بلقايد _ تلمسان_ (وهي أطروحة شاملة لأهم المسائل الفقهية في القرآن الكريم، وحاول الدكتور ورنيقي من خلالها إزالة الإشكال بأن هناك تعارضا بين النصوص الشرعية في الظاهر، والحقيقة أنه ليس كذلك، وتناولت جانبا لترجمة الإمام القرطبي وعرض جملة من المسائل في مختلف الجوانب من عبادات ومعاملات وجنايات وحدود وغيرها، لذا كانت هذه الأطروحة قيِّمة حيث يسهل على الباحث التعامل معها، وكانت لي منهجا اعتمدت عليه في بحثي).

2. علوم القرآن الكريم في تفسير القرطبي ل: د. علي عبد الله علي علان، وهي رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في تخصص تفسير القرآن الكريم وعلومه، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، إربد– الأردن (وقد تضمنت هذه الرسالة: إبراز جهد الإمام القرطبي في مسائل علوم القرآن في تفسيره، ومنها: نزول القرآن الكريم، المكي والمدني في القرآن، الأحرف السبعة، وغيرها).

3. منهج القرطبي في اختياراته التفسيرية في الجامع لأحكام القرآن لـ: إيمان بنت عبد العزيز أحمد إسماعيل، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير، كلية أصول الدين، قسم القرآن وعلومه، جامعة محمد بن سعود الإسلامية، الرياض (وتضمنت هذه الرسالة: منهج القرطبي في الترجيح والاختيار وما يتعلق به من صيغ، وأساليب، ودلالات، وما يتميز به من خصائص وملامح، وتضمنت كذلك بعض الأمثلة المختارة والمناسبة لمجالها في المباحث).

4. ترجيحات الإمام القرطبي في تفسير سورة آل عمران لـ: خالد بن عبد الرحمن شعيب الهوساوي، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، جامعة أم درمان الإسلامية، جمهورية السودان (تضمنت هذه الرسالة: دراسة ترجيحات الإمام القرطبي وكذلك صيغ الترجيح وأساليبه، و وجوه الترجيح).

ووجه الاختلاف بين دراسة هذا البحث والدراسات السابقة، أن هذه الأخيرة تضمنت دراسة ترجيحات واختيارات الإمام القرطبي في معظم السورة القرآنية المخصصة للدراسة كنموذج، كما أنها تضمنت دراسة صيغ الترجيح، وأساليبه، و وجوه الترجيح، بشكل مفصل. أما دراسة هذا البحث تضمنت بعض اختيارات الإمام القرطبي من خلال المسائل المدروسة لسورة النور، وكذا منهجه العلمي فيه بشكل مبسط.

- **المؤلفات:**

1. القرطبي ومنهجه في التفسير، د. القصبي زلط (تضمن محتوى الكتاب: ترجيح القرطبي بالمأثور عن الرسول ﷺ، ويقف بجواره ويرد من يخالفه).
2. القرطبي المفسر(سيرة ومنهج)، د. يوسف عبد الرحمن الفرت (وتضمن محتوى الكتاب: تفسير الإمام القرطبي بالرأي).
3. مقدمة تفسير الإمام القرطبي، محمد طلحة بلال منيار.

- **لتفسير الإمام القرطبي اختصارات منها:**

1. مختار تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن"، توفيق الحكيم.
2. مختار تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن"، محمد أديب الصالح.
3. مختار تفسير القرطبي "الجامع لأحكام القرآن"، سراج الدين ابن الملقن.

- **المقالات:**

1. من أسرار الإعجاز في القرآن عند الإمام القرطبي، عبد الفتاح محمد سلامة.
2. القرطبي المفسر الموسوعي، محمد بن ناصر الدخيل.
3. من المفسرين في عصر الحروب الصليبية (القرطبي)، أحمد أحمد يدوي.

سادسا: المنهج المتبع:

سلكت منهجين لدراسة هذا البحث:

1. المنهج الوصفي: حيث يغلب في التراجم، خاصة في ترجمة الإمام القرطبي.

2. المنهج المقارن: وذلك في عرض المسائل المختلف فيها والتي ذكرها القرطبي في كتابه.

سابعا: المنهجية المتبعة:

منهجية البحث كانت كالآتي:

1. عزو الآيات إلى مواضعها في كتاب الله تعالى مع ذكر السورة ورقم الآية في المتن.

2. تخريج الأحاديث النبوية بالرجوع إلى مصادر السُّنَّة النبوية، وذكر البيانات على الترتيب التالي: الراوي، اسمه (اسم الشهرة)، اسم الكتاب، اسم المحقق إن وُجد، دار النشر، البلد، الطبعة، تاريخ الكتاب، ورقمه إن وُجد، (ج:..، ص:..، رقم الحديث:..، درجته).

3. أما عزو الأقوال والنصوص فقد همشتها على النحو التالي:

اسم المؤلف، اسم الشهرة للمؤلف، اسم الكتاب، اسم المحقق إن وجد، دار النشر أو المؤسسة، اسم البلد، رقم الطبعة، سنة النشر بالهجري والميلادي، إن وُجد معا، وإلا اكتفيت بما وجدت، ثم ذكر الجزء ورقم الصفحة.

4. وبالنسبة لبيانات التهميش الخاصة بالمصادر والمراجع ذكرتها كاملة في أول الأمر، واكتفيت بذكر اسم المؤلف والكتاب، والجزء والصفحة إن تكرر المصدر أو المرجع.

5. أما ترجمة الأعلام فترجمت أهم الأعلام التي ذكرتها في البحث.

6. استعملت بعض الرموز المستخدمة في المذكرة (التحقيق: تح، الجزء، ج، الصفحة: ص، التاريخ الهجري: هـ، التاريخ الميلادي: م، الوفاة: ت، بدون دار نشر: (د د)، بدون بلد: (د ب)، بدون طبعة: (د ط)، بدون تاريخ الطبعة: (د ت)، ﴿..﴾: رمز مستخدم للآيات القرآنية، "..": رمز مستخدم للاقتباس الحرفي، «..» : رمز مستخدم للأحاديث النبوية، [..]: رمز مستخدم لبيان اسم السورة من القرآن الكريم ورقم الآية.

7.عند التصرف في فكرة ما أضع في الهامش (ينظر) وأذكر بيانات مصدر الفكرة.

ثامنا: صعوبات البحث:

من الصعوبات في هذه الدِّراسة كثرة المسائل في سورة النور، مما أخذ مني وقت في اختيار المسائل التي سأدرسها.

تاسعا: خطة البحث:

اشتملت على مقدمة، وفصلين، (الفصل الأول والفصل الثاني) ، وخاتمة.

أما المقدمة: جاء فيها الإشكالية، أهمية الموضوع، أهداف الموضوع، أسباب اختيار الموضوع، الدراسات السابقة، المنهج المتبع، المنهجية المتبعة، صعوبات البحث، وتوضيحا للخطة.

والفصل الأول جاء فيه : نبذة عن حياة الإمام القرطبي وكتابه "الجامع لأحكام القرآن"، حيث قمت بدراسته من خلال ثلاثة مباحث، وهي: المبحث الأول: ترجمة للإمام القرطبي ، والمبحث الثاني: آراء الإمام القرطبي ومخالفته للمالكية في بعض المسائل والتعريف بسورة النور ومنهجه في تفسيره، المبحث الثالث: التعريف بكتاب التفسير "الجامع لأحكام القرآن" ومصادره وشرط الإمام فيه وطبعات الكتاب.

أما الفصل الثاني فجاء فيه: نماذج من الاختيارات الفقهية المستخرجة من سورة النور، حيث قمت بدراسته من خلال ثلاثة مباحث، وهي: المبحث الأول: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في أحكام الاستئذان والسلام. والمبحث الثاني: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في مسائل النكاح، والمبحث الثالث: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في مسائل متفرقة.

وأما الخاتمة: فقد اشتملت على أهم النتائج والتوصيات، وجاء في هذه الدراسة: الفهارس العامة: فِهرست الآيات، فِهرست الأحاديث، فِهرست الأعلام، فِهرست المصادر والمراجع، فِهرست الموضوعات، وفي الأخير ملخص البحث.

الفصل الأول:

نبذة عن حياة الإمام القرطبي وكتابه "الجامع لأحكام القرآن"

- **المبحث الأول: نبذة عن حياة الإمام القرطبي.**
- **المبحث الثاني: آراء الإمام القرطبي ومخالفته للمالكية في بعض المسائل والتعريف بسورة النور ومنهجه في تفسيره .**
- **المبحث الثاني: التعريف بكتاب التفسير"الجامع لأحكام القرآن"**

تمهيد:

من العلوم التي تعنى بالكتاب الحكيم علم التفسير الذي اهتم به العلماء خاصة علماء الأندلس، وطوروه فأصبحت الأندلس مدرسة التفسير، فكان علما مستقلا عن باقي العلوم الإسلامية، التي كانت سائدة، والقائمة على الجمع بين تدريس مختلف العلوم، من فقه وحديث وتفسير ونحو، واستمر تطور علم التفسير في الأندلس كغيره من العلوم الإسلامية، فأنتج علماء الأندلس كتبا قيمة ونفيسة في علم التفسير وأصبحت مرجعا عند المسلمين.

ومن العلماء الذين اهتموا بعلم التفسير الإمام القرطبي "شيخ أئمة التفسير" الذي سخر جلَّ حياته لهذا العلم النفيس، الذي لا يستطيع أن يكتب فيه إلا عالم متبحر في شتى العلوم خاصة منها العلوم الإسلامية.

المبحث الأول: نبذة عن حياة الإمام القرطبي:

العلماء هم منارة كل عصر، وحضارتنا الإسلامية تزخر بكوكبة من أعلام العلم والإصلاح والأخلاق، فمنهم المحدّث والمفسر والفقيه، والأصولي والنحوي، وتربطهم وحدة المبادئ والعقيدة، فكان لابد الاهتمام بهم، وهذا بالتعريف بسيرتهم وبمكانتهم العلمية، وبمؤلفاتهم، ومن هؤلاء العلماء الإمام الفقيه المفسر أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، شيخ أئمة التفسير كان معلما ومتعلما.

وجاء في المبحث ثلاثة مطالب هي كالآتي:

- **المطلب الأول:** اسمه، كنيته، لقبه، نسبه، نشأته.
- **المطلب الثاني:** شيوخ الإمام القرطبي وتلاميذه.
- **الفرع الأول:** شيوخه.
- **الفرع الثاني:** تلاميذه.
- **المطلب الثالث:** مؤلفاته ووفاته.
- **الفرع الأول:** مؤلفاته.
- **الفرع الثاني:** وفـاته.
- **المطلب الرابع:** ثناء العلماء عليه ومكانة تفسير.

المطلب الأول: اسمه، كنيته، لقبه، نسبه، نشأته.

أولا: اسمه: هو الإمام محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرْحْ الأنصاري الخزرجى الأندلسي المالكي[1].

ثانيا: كنيته: أبو عبد الله[2].

ثالثا: لقبه: لقب الإمام القرطبي ب "شمس الدين" إلا أنه كان لا يحب هذا اللقب، وهذا من تواضعه الذي عرف به[3].

1: **ينظر:** محمد بن علي بن أحمد الداوودي، طبقات المفسرين، دارا لكتب العلمية، ط1، 1403هـ/ 1983م، (ج2/ص 69). و**ينظر:** إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون برهان الدين اليعمري، الديباج المذهب في معرفة علماء أعيان المذهب، تح: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة، (د ط)، (د س)، (ج2/ص 308). و**ينظر:** أحمد بن محمد المقري التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تح: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (د ط)، 1388 هـ /1968م، (ج2/ص 201). و**ينظر:** إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار وكالة المعارف الجليلة، إستانبول، (د ط)، (د س)، (ج2/ص129).

2: **ينظر:** صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، الوافي بالوفيات، تح: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، ط 1، 1420هـ/2000م، (ج2/ص87). و**ينظر:** عبد الرحمان بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، طبقات المفسرين العشرين، تح: علي محمد عمر، دار مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1396م، (ص92). و**ينظر:** خير الدين الزر كلي، الأعلام، دار العلم للملايين ، بيروت، ط7، 1986، (ج5/ص322). و**ينظر:** عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، (د ط)، (د س)، (ج8/ص239).

3: **ينظر:** إسماعيل باشا البغدادي، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، (د ط)، (د س)، (ج2/ص 241). و**ينظر:** الحاج خليفة مصطفى بن عبد الله، كشف الظنون عن أساسي الكتب والفنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، (د ط)، (د س)، (ج1/ص 390).

رابعا: نسبه: الإمام أبو عبد الله الأنصاري خزرجى النسب، وهذا ما ذكره المترجمون له في كتب التاريخ، والخزرج إحدى قبائل الأنصار المكونة من الأوس والخزرج، ولمَّا هاجر إليهم النبي ﷺ، آمنوا به ونصروه، فسُمُّوا: الأنصار[1].

وهم موجودون بكل قطر إلى الآن وكان سبب انتشارهم الفتوحات الإسلامية، واكتفوا بالنسبة إلى الأنصار، لأنه قلَّ منهم من يعرف نسبه من الخزرج[2].

خامسا: نشأته: ولد أبو عبد الله بقرطبة، إحدى مدن الأندلس، ونشأ بها في كنف أبيه ورعايته له وكان أبوه يشتغل بالزراعة [3]، وقد قتل والده سنة 627هـ، وهو يباشر عمله بالزراعة، وقد بيَّن الإمام القرطبي في تفسيره أن واقعة نزلت عندهم بقرطبة فقال: "هذه المسألة وقعت عندنا بقرطبة – أعادها الله– أغار العدو – قصمه الله – صبيحة الثالث من رمضان المعظم سنة سبع وعشرين وستمائة، والناس في أجرانهم [4]، في غفلة، فقتل وأسر، وكان من جملة من قتل والدي ـ رحمه الله ـ فسألت شيخنا المقرئ الأستاذ أبا جعفر أحمد،المعروف بأبي حجة، فقال: غسّله،وصلّ عليه؛ فإن أباك لم يقتل في المعترك بين الصفين[5].

1: **ينظر:** عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، الأنساب، تح: عبد الرحمن بن يحي المعلمين اليماني، دار مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرأباد، ط 1، 1382هـ /1962م، (ج5/ص119).

2: **ينظر:** أبو العباس أحمد بن علي القلقشندى، قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الأزمان، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، ط 2، 1402هـ/1982م، (ص93.).

3: **ينظر:** محمود زلط القصبي، القرطبي ومنهجه في التفسير، المركز العربي للثقافة والعلوم، بيروت، (د ط)، (د س)، (د ت)، (ص7).

4: الأجران: جمع (جُرْنٍ أو جَرَيْنٍ): وهو موضع التمر الذي يجفَّف فيه. و**ينظر:** محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، دار صادر – بيروت، ط1، (د س)، (ج13/ص87).

5: **ينظر:**أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1427هـ/2006م، عند تفسيره الآيتان رقم (169، 170) من سورة آل عمران، (ج5/ص412).

ثم سألت شيخنا بن عبد الرحمان بن أحمد بن ربيع بن أبيَّ، فقال: إن حكمه حكم القتلى في المعترك. ثم سألت قاضي الجماعة أبا الحسن علي بن قطرال، وحوله جماعة من الفقهاء، فقالوا: غسّله وكفنه وصل عليه، ففعلت. ثم بعد ذلك وقفت على

المسألة في "التبصرة" لأبي الحسن اللخمي، وغيرها. ولو كان ذلك قبل ذلك ما غسلته، وكنت دفنته بدمه في ثيابه"[1].

فوافق رأيه شيخه بن عبد الرحمان بن أحمد بن ربيع بن أبيَّ.

ونستخلص إثر هذه الحادثة أن سنَّه حين وفاة أبيه كان شاباً في مقتبل العمر ظاهر عليه علامات العلم والفهم، وهذا عندما سأل واستفتى عددا من شيوخه فيفترض أن تكون سنة ولادته في بداية القرن السابع الهجري، أو أواخر القرن السادس الهجري، إذ لم تذكر كتب التاريخ تحديدها[2].

كان حريصا على طلب العلم منذ صغره ، وجعل جل وقته في المدرسة وأخذ عن كبار العلماء الأجلاء، العديد من العلوم والفنون المختلفة، فلازمهم مدة طويلة، وتلقى ثقافة واسعة في فقه القرآن والقراءات والحديث والنحو، والبلاغة، وعلوم القرآن واللغة[3].

وتلا القرآن بالقراءات السبع في قرطبة على شيخه أبي جعفر بن أبي حجة، وكذلك روى الحديث عن شيخه أبي عامر بن ربيع، وقد أخذ عنه الكثير من العلوم[4].

المطلب الثاني: شيوخ الإمام القرطبي وتلاميذه.

الفرع الأول: شيوخه: تتلمذ العالم الجليل الإمام القرطبي على عدد من المشايخ خلال طلبه للعلم، سواء بالأندلس في صباه وشبابه، أو بمصر بعد أن انتقل إليها.

1: **ينظر:** أبو عبد الله محمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المصدر السابق، (ص413).

2: **ينظر:** مفتاح السنوسي بلعم، القرطبي حياته وآثاره العلمية ومنهجه في التفسير، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ط1، 1998م، (ص85، 86).

3: **ينظر:** المرجع نفسه، (ص85 ،86).

4: **ينظر:** علي بن سليمان العبيد، تفاسير آيات الأحكام ومناهجها، دار التدمرية ، الرياض– السعودية، ط1، 1431هـ /2010م، (ج1/ص 366).

وبلا شك أن حياته حافلة بالعلم، والجلوس إلى الشيوخ والسماع منهم. ومن أبرز شيوخه[1].

القسم الأول: شيوخه بالأندلس.

- **ابن أبي حجة:** هو أبو جعفر أحمد بن محمد القيسي ولد بقرطبة سنة 562هـ، تصدر لإقراء القرآن، وتعليم العربية، وله تأليف منها كتاب "تسديد اللسان لذكر أنواع البيان في العربية"، أسره الروم بعد انتقاله إلى أشبيلية فامتحن بالتعذيب وتوفي على إثر ذلك سنة 643هـ[2].
- **أبو عامر:** هو يحي بن عبد الرحيم بن أحمد بن ربيع الأشعري، الشيخ الفقيه، والمحدث، يذكر عنه أنه كان شديد التواضع، سهل المناظرة، وكان قاضي الجماعة بقرطبة، توفي سنة 638هـ[3].
- **أبو سليمان:** هو ربيع بن عبد الرحمن بن أحمد بن أبيّ الأشعري، ولد بقرطبة سنة 599هـ، وولي القضاء فيها، وكان رجلا صالحا عدلا في أحكامه، محدثا، وجيها ببلده، حافظا للُّغة من ذوي الفضل، توفي بأشبيلية سنة 633هـ[4].
- **أبو الحسن علي بن قطرال:** هو علي بن عبد الله بن محمد بن يوسف الأنصاري القرطبي المالكي، ولد سنة 563هـ، كان عالما، متفننا، ومتميزا في البلاغة، وكان من أهل الفضل، تولى القضاء بعدة مدن من بلاد الأندلس، توفي سنة651هـ بمراكش[1].

1: **ينظر:** هشام تهتاه ، الإمام القرطبي عالم الأندلس ومفخرتها، المملكة المغربية، أخذ يوم: 2021/01/15، في الساعة: 18:49، من موقع "الرابطة المحمدية للعلماء" ، على الشبكة العنكبوتية، من الصفحة الآتية: http//www.arrabita.ma/go-to-tiebody

2: **ينظر:** محمد بن عبد الله القضاعي المعروف بابن الآبار، التكملة لكتاب الصلة، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط1، 2011م، (ج1/ص231) .

3: **ينظر:** الديباج المذهب في معرفة علماء أعيان المذهب، مصدر سابق، (ص358).

4: **ينظر:** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تح: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1424هـ / 2003م، (ج14/ص104).

- **أبو محمد بن حوط الله:** هو أبو محمد عبد الله بن سليمان بن داود بن حوط الله الأنصاري الأندلسي، ولد سنة 549هـ، كان خطيبا، وبليغا، وشاعرا نحويا ، تصدر للقراءات والعربية، ولذلك ولي قضاء قرطبة، توفي سنة 612هـ[2].

القسم الثاني: شيوخه بمصر: استقر الإمام القرطبي بمنية بني خصيب في صعيد مصر، وقد مر بالإسكندرية، والقاهرة، وغيرهما من البلدان المصرية، وتتلمذ على يد كثير من الشيوخ، ولعل من أبرزهم.

- **ضياء الدين أبو العباس:** هو أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري القرطبي المالكي، ويعرف بابن المزين، ولد سنة 578هـ، الإمام العلامة، الفقيه، المحدث الأصولي، كان محققا ثقة، وبارعا في اللغة العربية، توفي سنة 656هـ[3].

- **أبو محمد بن أبي الثناء :** هو عبد المعطي بن محمود بن عبد المعطي بن عبد الخالق، الإسكندري، ولد سنة 563هـ، من كبار العلماء، كان فقيها، مالكيا، لهـ معرفة بأصول الدين، زاهدا متصوفا، ومن مصنفاته "شرح الدلالة على فوائد الرسالة" توفي بمكة سنة 638هـ[4].

- **أبو علي البكري:** صدر الدين الحسن بن محمد بن الشيخ أبي الفتوح محمد بن محمد بن عمروك البكري، كان إماما، وعالما، وفصيحا، حدّث بالكتب الطوال ولي حسبة دمشق، ومشيخة الشيوخ، وفي آخر عمره رحل إلى مصر توفي سنة656هـ[1]

1: **ينظر:** شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1405هـ/1985م، (ج23/ص304،305).

2: **ينظر:** المصدر نفسه، (ص41).

3: **ينظر:** عبد الله بن محمد بن رميان الرميان، آراء القرطبي والمازري الاعتقادية، دار ابن الجوزي، ط1، 1467هـ، (ص91).

4: **ينظر:** تقي الدين محمد بن أحمد الحسين الفاسي المكي،العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تح: فؤاد سيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1405هـ/1985م، (ج5/ص497).

- **ابن الجُميْزي:** هو بهاء الدين أبو الحسن علي بن هبة الله بن سلامة اللخمي المصري الشافعي، ولد بمصر سنة 559هـ، كان من أهل العلم، حفظ القرآن وهو صغير، ثم فقيها، ومحدثا، ومقرئا، وولي مشيخة الديار المصرية في وقته، وتلقى عنه الكثير من أهل العلم، توفي بمصر سنة 649هـ[2].

- **ابن رواج:** هو رشيد الدين أبو محمد عبد الوهاب بن ظافر علي بن فتوح بن حسين المالكي، ولد سنة 554هـ، من كبار محدثي الإسكندرية، إماما، وفقيها، وكان متدينا، وخلقه حسن، ومتواضعا، توفي سنة 648هـ[3].

هؤلاء شيوخ الإمام القرطبي الذين التقى بهم وأخذ عنهم، مما ساعد علمهم المتعدد في نضجه وتكوينه.

الفرع الثاني: تلاميذه: للإمام القرطبي تلاميذ أخذوا عنه العلم منهم:

- ابنه شهاب الدين أحمد بن أبي عبد الله القرطبي، قال السيوطي: "وروى عنه – أي: القرطبي– بالإجازة: ولده شهاب الدين أحمد" وكان عالما، مشاركا بالفنون[4].
- أحمد بن إبراهيم بن الزبير بن محمد بن إبراهيم بن الزبير بن الحسن الثقفي الغرناطي أبو جعفر بن الزبير ولد سنة 628هـ، تصدر لإقراء كتاب الله تعالى وإسماع الناس الحديث، وكان مهتما بنشر العلم[5].

1: **ينظر:** محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تذكرة الحفاظ، تح: عبد الرحمان بن يحي المعلمي، دار دائرة التعارف العثمانية، (د ب) ، 1374هـ، (ص1444). و **ينظر:** سير الأعلام للذهبي (ج23/ص326).

2: **ينظر:** جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، تح: محمود أبو الفضل إبراهيم، (د د)، ط1، 1387هـ، 1967م، (ج1/413).

3: **ينظر:** سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج23/ص237).

4: **ينظر:** مشهور حسن محمود سلمان، الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير، دار القلم، دمشق، ط1، 1413هـ/1993م، (ص89).

5: **ينظر:** أبو عبد الله محمد بن محمد المراكشي، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط1، 2012م، (ج1/ص231).

- إسماعيل بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الصمد الخراساني، ولد سنة 639 هـ، وسمع من الإمام القرطبي، وكان خلقه حسن، توفي في سنة 709هـ[1].
- أبو بكر محمد بن الإمام كمال الدين أبي العباس أحمد بن أمين الدين العسقلاني المصري، الفقيه المالكي، الزاهد، توفي سنة 686هـ[2].
- ضياء الدين أحمد بن أبي السعود بن أبي المعالي البغدادي: المعروف بالسطريجي، وقد أعطاه الإمام القرطبي كتاب "التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة" وكتب إليه بخطه ما نصه: "ناولت جميع هذا الكتاب ضياء الدين أحمد بن أبي السعود بن أبي المعالي البغدادي، المعروف ب(السطريجي) ، وأذنت له أن يناوله من شاء"[3].

هؤلاء العلماء الخمسة تلاميذ الإمام القرطبي وهو عدد يسير ويمكن أن يكون السبب في عدم كثرة تلاميذه هو تفرغه للكتابة والاهتمام بالتصنيف.

المطلب الثالث: مؤلفاته ووفاته:

الفرع الأول: مؤلفاته:

لكثرة اطلاعه، وعلمه الوافر، وأسلوبه الرائع في التأليف فإنَّ للإمام القرطبي عدة مؤلفات أبرزها:

أولا: الآثار والمؤلفات المطبوعة:

1. **الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمن من السنة وآي الفرقان:** المعروف بتفسير القرطبي، كتاب ذو قيمة عالية بين كتب التفسير، إذ يعتبر من أجل التفاسير

1: **ينظر:** ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، دار المعارف العثمانية، حيدر آباد، د ط، 1349 هـ، (ج1/ص379).

2: **ينظر:** جمال الدين أبو المحاسن يوسف الأتابكي، النجوم الزهراء في ملوك مصر والقاهرة، طبعة مصورة عن دار الكتب، مصر، (د ط)، (د س)، (ج7/ص373).

3: **ينظر:** مشهور حسن، الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير، مرجع سابق، (ص94).

وأعظمها نفعا، بذل الإمام القرطبي جهدا كبيرا فيه، وبذل فيه عناية وجهدا فائقين في البحث، والتحليل، والاستنباط للأحكام الشرعية[1].

2. **التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة:** كتاب فيه منفعة عظيمة، يحوي موضوعه على أ حوال الموتى وكل ما يتعلق بأمور الآخرة، ويعد من الكتب الواسعة الانتشار[2].

3. **التذكار في أفضل الأذكار:** كتاب جامع يحوي على الكثير من العلوم والفضائل، والأذكار[3].

4. **قمع الحرص بالزهد والقناعة ورد ذل السؤال بالكسب والصناعة:** عثر عن مخطوط هذا الكتاب أثناء البحث عن المخطوطات النادرة، وهو موجود في دار الكتب المصرية العامرة، بذخائر التراث ونفائسه، وقد ذكره الإمام القرطبي في تفسيره أثناء تفسيره لسورة الذاريات حيث قال: "ولقد استوفينا هذا الباب في كتاب (قمع الحرص)"[4].

5. **الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى:** كتاب يعالج قضية العقيدة والإيمان بالله تعالى وبأسمائه وصفاته[5].

1: **ينظر:** الإمام القرطبي، جامع الأحكام الفقهية، تح: فريد عبد العزيز الجندي، دار الكتب العلمية ، بيروت– لبنان، ط2، 1426ه/2005م، (ج1/ص5).

2: **ينظر:** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، كتاب التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، تح: الصادق بن محمد بن إبراهيم، دار المنهاج، السعودية – الرياض، ط1، 1425ه، (ج 1/ص54) .

3: **ينظر:** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن فرح القرطبي، التذكار في أفضل الأذكار، تح: بشير محمد عيون، دار البيان، بيروت، ط3، 1407ه/ 1987م، (ص6) .

4: **ينظر:**أبو عبد الله القرطبي، قمع الحرص بالزهد والقناعة ورد ذل السؤال بالكسب والصناعة، تح: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث، طنطا، ط1، 1409ه/1989م، (ص11).

5: **ينظر:**أبي عبد العزيز منير الجزائري، من جميل كلام الإمام القرطبي في تفسيره، دار الفرقان، ط1، 1438ه/2017م، (ص12).

6. الإعلام بما في دين النصارى من المفاسد والأوهام وإظهار محاسن دين الإسلام وإثبات نبوة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام: كتاب مفيد في موضوعه، يتحدث عن علم مقارنة الأديان، وقد ألفه الإمام القرطبي خصيصا للرد على كتاب ألفه أحد النصارى يسمى ب "تثليث الوحدانية"[1].

ثانيا: الآثار والمؤلفات المخطوطة:

1. رسالة في ألقاب الحديث: وهي مخطوطة موجودة بمكتبة الجزائر برقم 377.

2. الأقضية: مخطوط توجد منه نسخة في مكتبة (أصيفيا) بالهند[2].

3. المصباح في الجمع بين الأفعال والصحاح: وهو كتاب لغوي اختصر فيه الإمام القرطبي (الأفعال) لأبي القاسم علي ابن جعفر بن القطاع، المتوفى سنة 515هـ

4. المقتبس في شرح موطأ مالك بن أنس: ذكره الإمام القرطبي في تفسيره[3].

5. كتاب اللمع اللؤلؤية في شرح العشرينات النبوية: أشار إليه الإمام القرطبي في تفسيره، واستشهد فيه ببعض الأحاديث التي تدل على أن كل شيء في هذا الوجود يسبح لله سبحانه وتعالى. وهي: قال رسول الله ﷺ «لا يسمع صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شجر ولا حجر ولا مدر ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة»[4].

6. منهج العباد ومحجة السالكين والزهاد: ذكره الإمام القرطبي في تفسيره، حيث قال: "أن الله تعالى أثنى على عبدين أحدهما صابر والآخر شاكر ثناء واحدا"[5].

7. أرجوزة: جمع فيها الإمام القرطبي، أسماء النبي ﷺ وشرحها[1].

1: **ينظر:** الإمام القرطبي، الإعلام بما في دين النصارى من المفاسد والأوهام وإظهار محاسن دين الإسلام، تح: د. أحمد حجازي السقا، دار التراث العربي، السعودية – الرياض، (د ط)، (د س)، (ج1/ص5، 9).

2: **ينظر:** المرجع نفسه، (ص48).

3: **ينظر:** جوده محمد أبو اليزيد المهدي، الاتجاه الصوفي عند أئمة تفسير القرآن الكريم، الدار الجودية، القاهرة، ط1، 2007م، (ص115).

4: **ينظر:** مفتاح السنوسي بلعم، القرطبي حياته وآثاره العلمية ، مرجع سابق، (ص144).

5: **ينظر:** المرجع نفسه، (ص145).

8. الإعلام في معرفة مولد المصطفى عليه الصلاة والسلام: هذا الكتاب يعنى بالسيرة النبوية الشريفة[2].

9. كتاب الانتهاز في قراء أهل الكوفة والبصرة والشام وأهل الحجاز: كتاب يعالج موضوعات قرآنية في علم القراءات، وذكره الإمام القرطبي في كتابه (التذكار في أفضل الأذكار)[3].

الفرع الثاني: وفـاته:

وبعد سقوط قرطبة في ايدي الفرنجة سنة(633هـ)، انتقل الإمام القرطبي إلى مصر واستقر بها فالتقى بعلمائها وسمع منهم ونهل واستفاد من علمهم وثقافتهم، وواصل بقية حياته العلمية فيها حتى توفي بمنية بني خصيب من الصعيد الأدنى بمصر، وكان ذلك يوم الاثنين من شهر شوال سنة إحدى وسبعين وستمائة من الهجرة (671هـ/1272م)، ودفن هناك ـ رحمه الله تعالى ـ[4].

المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه ومكانة تفسيره:

للإمام القرطبي منزلة رفيعة ومكانة عظيمة بين العلماء ، فقد أثنوا عليه بالخير وذكروه بالعلم، والفضل، والإنصاف، وعدم التعصب، وهذه بعض الشهادات فيه.

- **قال الإمام الذهبي :** "إمام متقن متبحر في العلم، له تصانيف مفيدة، تدل على إمامته وكثرة اطلاعه ووفور فضله". وقال كذلك "وخير ما في الرجل أنه لا يتعصب

1: **ينظر:** بيان صالح حسن، أسلوب الإمامين القرطبي والقرافي في دعوة النصارى إلى الإسلام، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه، إشراف د. زاهر بن عوض الألمعي، أستاذ في كلية أصول الدين، قسم الدعوى والاحتساب، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، السعودية، 1420هـ/1421هـ، السعودية، (ص76).

2: **ينظر:** مفتاح السنوسي العم، القرطبي حياته وآثاره العلمية، مرجع سابق، (ص145).

3: **ينظر:** علي بن سليمان العبيد، تفاسير آيات الأحكام، مرجع سابق، (ص371).

4: **ينظر:** محمد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون، مكتبة وهبة ، القاهرة، (د ط)، (د س)، (ج2/ص336).

للمذهب المالكي، بل يمشي مع الدليل حتى يصل إلى ما يرى أنه الصواب أيا كان قائله"[1].

- **قال عنه ابن فرحون:** "الشيخ الإمام القرطبي المفسر، كان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين، الورعين، الزاهدين في الدنيا، المشغولين بما يعنيهم من أمور الآخرة، أوقاته معمورة ما بين توجه وعبادة وتصنيف. جمع في تفسير القرآن كتابا كبيرا في اثني عشر مجلدا سماه كتاب (جامع أحكام القرآن والمبين لما تضمن من السنة وآي القرآن) وهو من أجل التفاسير وأعظمها نفعا وله تأليف وتعاليق مفيدة" [2].

- **قال عنه ابن العماد الحنبلي:** "صاحب كتاب (التفسير الجامع لأحكام القرآن) الحاكي مذاهب السلف كلها، وما أكثر فوائده، وكان إماما علما، من الغواصين على معاني الحديث، حسن التصنيف، جيد النقل" [3].

- **قال عنه الصفدي[4]:** "وقد سارت بتفسيره الركبان وهو تفسير عظيم في بابه" وهذا مما يدل على كثرة اطلاعه ووفور علمه[5].

- **قال عنه الزركلي[1]:** "من كبار المفسرين ومن كتبه (الجامع لأحكام القرآن) يعرف يعرف بتفسير القرطبي وكان صالحا متعبدا، ورعا"[2].

1: **ينظر:** محمد بن علي الداوودي، طبقات المفسرين، مصدر سابق، (ج2/ص338).

2: **ينظر:** ابن فرحون، الديباج المذهب، مصدر سابق، (ج2/ص308).

3: **ينظر:** ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تح: عبد القادر الأرناءوط، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، ط1، 1412هـ/1991م، (ج7/ ص585).

4: **الصفدي:** صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، (696هـ ـ 764هـ)، ولد في صفد (بفلسطين) وإليها نسبته، له مصنفات عديدة منها، (الوافي بالوفيات)، **ينظر:** موقع مداد، سعد بن زيد آل محمود، أخذ يوم: 16/ 2021/07م، على الساعة: 00:00، من الشبكة العنكبوتية: midad.com

5: **ينظر:** الصفدي، الوافي بالوفيات، مصدر سابق، (ج2/ص87).

- **قال عنه ابن تيمية:** "وتفسير القرطبي خير منه بكثير، وأقرب إلى طريقة أهل الكتاب والسُّنة، وأبعد عن البدع، وهذا بعد ما ذكر تفسير الزمخشري"[3].

1: **الزركلي:** خير الدين الزركلي، ولد سنة 1893م في بيروت، هو كاتب، ومؤرخ، وشاعر، وقومي سوري، مؤلف كتاب الأعلام، توفي سنة 1976. **ينظر:** مكتبة نور، أخذ يوم: 16/ 2021/07م، على الساعة: 00:00، من الشبكة العنكبوتية: noor-book.com

2: **ينظر:** الزركلي، الأعلام، مصدر سابق، (ج5/ص322).

3: **ينظر:** مشهور حسن، الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير، مرجع سابق، (ص100).

المبحث الثاني: آراء الإمام القرطبي ومخالفته للمالكية في بعض المسائل والتعريف بسورة النور ومنهجه في تفسيره.

كثرت عناية العلماء بالاهتمام بتفسير كتاب الله تعالى، وتنوعت مناهجهم في التفسير، منها منهج تفسير آيات الأحكام، والإمام القرطبي من بين العلماء الذين اشتهروا بهذا المنهج، فهو يجمع بين علمي التفسير، والفقه. وفي هذا البحث ذكرت الآراء التي انفرد بها مع مسائل خالف المالكية فيها، وتعريف سورة النور وهذا من خلال مطلبين هما كالآتي:

- **المطلب الأول:** آراؤه في تفسيره ومخالفته للمذهب المالكي في بعض المسائل.
- **الفرع الأول:** آراء انفرد بها الإمام القرطبي في تفسيره.
- **الفرع الثاني:** مخالفة المالكية في بعض المسائل.
- **المطلب الثاني:** تعريف سورة النور ومنهج الإمام القرطبي في تفسيره.
- **الفرع الأول:** تعريف سورة النور.
- **الفرع الثاني:** منهج الإمام القرطبي في تفسيره.

المطلب الأول: آراؤه في تفسيره ومخالفته للمالكية

الفرع الأول: آراء انفرد بها الإمام القرطبي في تفسيره:

اختياره في تفسيره بأن السيدة مريم نبيةة، وقد خالف في هذا غيره من العلماء الذين يرون بأنها إمرة صديقة وليست بنبي ة. وقال: "والصحيح أن مريم نبي ة لأن الله تعالى أوحى إليها بواسطة الملك، كما أوحى إلى سائر النبيين"[1].

إن الله سبحانه وتعالى أوحى إلى النبيين بواسطة سيدنا جبريل ـ عليه السلام ـ ليبلغوا رسالات التوحيد، وأما ما حصل للسيدة مريم فهي كرامة من الله تعالى خصها بها لحكمة هو جلَّ شأنه يعلمها.

قوله تعالى: ﴿وَإِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصۡطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٤٢﴾. [سورة آل عمران/ 42].

فالسيدة مريم صّديقة في مقام الثناء عليها، والإخبار بفضلها، لقوله تعالى: ﴿مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾ [سورة المائدة/ 75][2].

اختياره بأن الله تعالى أمر إبراهيم عليه السلام بذبح ابنه إسحاق وليس إسماعيل، فقال: "وهذا القول أقوى في النقل عن النبي ـ ﷺ ـ وعن الصحابة والتابعين " فخالف علماء الإسلام في ذلك[3]، ولكنه من الاسرائيليات إلا أن الإمام القرطبي أخذ به[4].

الفرع الثاني: مخالفة المالكية في بعض المسائل:

- المسألة الأولى: أفتى الإمام القرطبي بأن طلاق السكران لا يقع، وهذا مخالف للمذهب المالكي .

1: **ينظر**:أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تح: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، (د ط)، 1423هـ/2003م، (ج4/ص82).

2: **ينظر**: مشهور حسن، الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير، مرجع سابق، (ص126).

3: **ينظر**: مشهور حسن، الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير،مرجع سابق، (ص127).

4: **ينظر**: المرجع نفسه، (ص127).

- المسألة الثانية: أفتى الإمام القرطبي في التيمم على الجدار، قال : "قلت: والصحيح الجواز"[1].

- المسألة الثالثة: أفتى الإمام القرطبي في التصوير أنه لا يجوز تصوير شيء سواء كان له روح أم لم يكن له، وقال: "والمنع أولى والله أعلم"[2].

أما في وقتنا الحاضر الناس يحتاجون إلى الصور الشخصية فتطلب في ملفاتهم الخاصة بالدراسة أو الوظيفة أو مجلات أخرى، واستخلص من قول الإمام القرطبي بأن الناس في هذه الحال تدخل في حكم المضطر لاستعمالها الصور الشخصية.

- المسألة الرابعة: أفتى الإمام القرطبي في التزويج بالزانية أنه صحيح وإن زنت زوجة الرجل لم يفسد النكاح، وإذا زنى الزوج لم يفسد نكاحه مع زوجته[3].

- المسألة الخامسة: أفتى الإمام القرطبي في حرمة دخول الحمام، فقال: "أما دخول الحمام في هذه الأزمان فحرام على أهل الفضل والدين لغلبة الجهل على الناس[4].

المطلب الثاني: تعريف سورة النور ومنهج الإمام القرطبي في تفسيره.

الفرع الأول: تعريف سورة النور.

أولا: اسم السورة: سميت سورة النور لأنها تبين الآداب و الفضائل و تشريع الأحكام و القواعد و لكثرة ذكر النور فيها، في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ [سورة النور/ الآية 35]، و قوله تعالى: ﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٖۚ يَهۡدِي ٱللَّهُ

1: **ينظر**: د . محمد ورنيقي، مذكرة لنيل الدكتوراه في الفقه الأصولي، الترجيحات الفقهية للإمام القرطبي من خلال تفسيره (جمعا ودراسة)، إشراف: أ.د. محمد موسوني، قسم العلوم الإنسانية، جامعة أبو بكر قايد – تلمسان–،1431هـ/1432هـ، (ص48).

2: **ينظر**: المرجع نفسه، (ص 48).

3: **ينظر**: المرجع نفسه، (ص 48).

4: **ينظر**: المرجع نفسه، (ص 48).

لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [سورة النور/ الآية 35]، و قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴾ [سورة النور/ الآية 40][1].

ثانيا: مكان نزولها و عدد آياتها: أجمع العلماء على أن سورة النور مدنية كلها لم يخالف منهم أحد، و عدد آياتها أربعة و ستون آية[2].

ثالثا: تاريخ و أوقات نزولها و ترتيبها في النزول: نزلت هذه السورة في أوقات و حوادث مختلفة كانت سببا في نزولها منها:

- تاريخ و أوقات نزولها:

1. آية النهي عن الزواج من الزواني في قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوۡ مُشۡرِكَةٗ وَ ٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوۡ مُشۡرِكٞۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٣ ﴾ [سورة النور/ الآية 3].

2. آيات حكم قذف المحصنات: في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴾ [سورة النور/ الآية 4].

3. آيات اللعان: يقال من ملاعنة الرجل امرأته.

4. الآيات النازلة بشأن حادثة الإفك: الآيات (11، 26).

5. آية المكاتبة و النهي عن البغاء: قال تعالى: ﴿وَلۡيَسۡتَعۡفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا ﴾ [سورة النور/ الآية 33].

6. الآيات النازلة بشأن حادثة الإفك: الآيات (11،26).

7. آيات الاستئذان عند رسول صلى الله عليه و سلم و عدم مخالفتها: و روي أن هذه الآية نزلت في وقت حفر رسول الله صلى الله عليه و سلم لخندق المدينة[1].

1: **ينظر**: إيمان محمد رضا، المضامين الروحية والاجتماعية والنفسية ودلالاتها التربوية في سورة النور، دراسات علوم الشريعة و القانون، المجلد 43، ملحق 2، عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، 2016، (ص916).

2: **ينظر**: المرجع نفسه، (ص916).

- **ترتيبها في النزول:** اختلف العلماء والباحثون في ترتيب سورة النور، منهم من قال:

- أن سورة النور نزلت بعد سورة النصر و قبل سورة الحج و بهذا تعد سورة النور الرابعة بعد المائة في ترتيب النزول و هو قول أكثر العلماء.
- أن سورة النور نزلت بعد سورة الحشر و قبل سورة الحج، و قال به ابن الجوزي و المحلي.
- أنها نزلت بعد سورة الحشر و قبل سورة المنافقون و إلى هذا ذهب الأستاذ دروزة في كتابه التفسير الحديث[2].

رابعا: خصائص سورة النور:

- فضل السورة و منزلتها فهي تدعو إلى تعلم و تفهم أحكامها، مما يدل على عظيم منزلتها و فضلها.
- انفرادها بمطلع و افتتاحية لم تشابهها سورة أخرى فيها.
- انفردت بذكر قصة الإفك.
- انفردت بذكر اسم من أسماء الله الحسنى، وهو النور و الحق[3].
- انفردت ببيان مجموعة من الأحكام، من أهمها:
  - حد الزنا.
  - حكم قذف المحصنات.
  - أحكام اللعان.
  - أحكام مكاتبة الرقيق.

1: **ينظر:** طارق محمد غنيمات، القيم الاجتماعية والتربوية في سورة النور، مذكرة نيل درجة البكالوريوس في كلية التنمية الاجتماعية والأسرية، تخصص تنمية المجتمع المحلي، إشراف: د.حسن عبد الرحمن البرميل، جامعة القدس المفتوحة، 1434هـ/2014م، (ص12).

2: **ينظر:** المرجع نفسه، (ص14).

3: **ينظر:** طارق محمد غنيمات، القيم الاجتماعية، مرجع سابق، (ص17).

- أحكام الأمر و الحث على الزواج.
- أحكام غض البصر.
- أحكام الزيارة و الاستئذان.
- أحكام اللباس و الخمار و الزينة للنساء[1].

الفرع الثاني: منهج الإمام القرطبي في تفسيره.

- **عنايته بالإعراب:** اهتم الإمام القرطبي بالإعراب اهتماما كبيرا، وعني ببيان مواقع الكلمات من الإعراب مثل:

- تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ عَٰلِمَ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ [سورة الزمر/ 46].

قال الإمام القرطبي: "نصب لأنه نداء مضاف، وكذا: ﴿عَٰلِمَ ٱلۡغَيۡبِ﴾ [سورة الزمر/ 46]. ولا يجوز عند سيبويه أن يكون نعتا"[2].

- تفسيره لقوله تعالى: ﴿تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ﴾ [سورة غافر/2]، ابتداء، والخبر ﴿مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ﴾ [سورة غافر/2].

قال الإمام القرطبي: "ويجوز أن يكون (تنزيل) خبر لمبتدأ محذوف، أي: هذا(تنزيل الكتاب) ويجوز أن يكون (حم) مبتدأ و(تنزيل) خبره، والمعنى: إن القرآن أنزله الله، وليس منقول ولا مما يجوز أن يكذب به"[3].

- تفسيره لقوله تعالى: ﴿غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ شَدِيدِ ٱلۡعِقَابِ ذِي ٱلطَّوۡلِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ إِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [سورة غافر/ 3].

1: **ينظر**:أنور أحمد داوود اعمير، التربية القرآنية في سورة النور، مذكرة لنيل درجة الماجستير في أصول الدين، إشراف: د.حلمي كامل عبد الهادي، جامعة النجاح نابلس، 1425هـ/2004م، (ص65).

2: **ينظر**: أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج18/ص290).

3: **ينظر**: أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج18/ص325).

قال الإمام القرطبي: "قال الفراء: جعلها كالنعت للمعرفة، وهي نكرة". وقال الزجاج: هي خفض على البدل. وقال النحاس وتحقيق الكلام في هذا وتلخيصه أن ﴿غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ﴾ [سورة غافر/ 3]، يجوز أن يكونا معرفتين على أنهما لما مضى فيكونا علة هذا نعتين، ويجوز أن يكونا[1] للمستقبل والحال فيكونا نكرتين، ولا يجوز أن يكونا نعتين على هذا، ولكن يكون خفضها على البدل ويجوز النصب على الحال، فأما ﴿شديد العقاب﴾ فهو نكرة ويكون خفضه على البدل"[2].

- **عنايته بمعاني المفردات:**

- تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَوۡ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمۡ إِلَّا خَبَالٗا﴾ [سورة التوبة/47].

- قال: الخبال: الفساد والنميمة، وإيقاع الاختلاف والأراجيف. وهذا استثناء منقطع، أي: ما زادوكم قوة ولكن طلبوا الخبال. وقيل: المعنى: لا يزيدونكم فيما يتردّدون فيه من الرأي إلا خبالا؛ فلا يكون الاستثناء منقطعا[3].

1: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج18/ص325، 326).

2: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج18/ص325، 326).

3: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج10/ص230).

- تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَأَوْضَعُوا خِلَٰلَكُمْ﴾ [سورة التوبة/47].

فقال: "والإيضاع: سرعة السير. يقال: وضع البعير: إذا عدا، يضعُ وضعاً وضوعا: إذا أسرع السير، أوضعته: حملته على العدو، وقيل: الإيضاح سير مثل الخبب. والخلل: الفرجة بين الشيئين، والجمع الخلال، أي: الفُرج التي تكون بين الصفوف[1].

- قوله عند تفسيره قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [سورة التوبة/58]. أي يطعن عليك، فقال: "يقال: لمزه يلمزه: إذا عابه، واللمز في اللغة: العيب في السر"[2].

قال الجوهري: اللّمز: العيب، وأصله: الإشارة بالعين ونحوها، وقد لمزه يلمِزه ويلمُزه، ورجل لمّاز ولُمزة أي: عيّاب. ويقال أيضا: لمزه يلمزه: إذا دفعه وضربه. والهمز مثل اللمز، والهامز والهمَّاز: العيّاب، والهمزة مثله. يقال: رجل همزة؛ وامرأة هُمزة أيضا.

وهمزه: أي دفعه وضربه. ثم قيل: اللمز في الوجه، والهمزة بظهر الغيب[3].

– **عنايته بمعاني الحروف والأدوات:** اهتم الإمام القرطبي بمعاني الحروف والأدوات مثال:

- ما فسره عند قوله تعالى: ﴿قَدْ قَالَهَا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ٥٠﴾ [سورة الزمر/50].

قال الإمام القرطبي:" (ما) للجحد أي: لم تغن عنهم أموالهم ولا أولادهم من عذاب الله شيئا. وقيل: أي: فما الذي أغنى أموالهم؟ ف–(ما) استفهام[4].

- وقوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿مِنْ أَمْرِهِۦ﴾ [سورة غافر/15].

1: ينظر: أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج10/ص142).
2: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج10/ص142).
3: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج10/ص150).
4: **ينظر**: المصدر نفسه، ، (ج10/ص293).

قال الإمام القرطبي: "أي: من قوله. وقيل: من قضائه. وقيل: "من" بمعنى الباء أي: بأمره"[1].

- وقوله في تفسير قوله تعالى: ﴿أَنَّمَا تَدْعُونَنِيَ إِلَيْهِ﴾ [سورة غافر/43].

قال: "(ما) بمعنى الذي"[2].

- وقوله في تفسيره قوله تعالى: ﴿فَسَتَذْكُرُونَ مَآ أَقُولُ لَكُمْۚ﴾ [سورة غافر/44].

قال: "تهديد ووعيد، و (ما) يجوزان تكون بمعنى الذي، أي: الذي أقوله لكم. ويجوز أن تكون مصدرية، أي: فستذكرون قولي لكم إذا حل بكم العذاب[3].

- عنايته بالأسلوب العربي في الخطاب القرآني:

الإمام القرطبي كثير الاعتناء بالأسلوب العربي ومثاله:

- قوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَىٰٓ ءَاذَانِهِمْ فِي ٱلْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا﴾ [سورة الكهف/11].

قال الإمام القرطبي : "عبارة عن إلقاء الله تعالى النوم عليهم، وهذه من فصيحات القرآن التي أقرت العرب بالقصور عن الإتيان بمثله. قال الزجاج: أي: منعناهم عن أن يسمعوا لأن النائم إذا سمع انتبه. وقال ابن عباس رضي الله عنه: ضربنا على آذانهم بالنوم، أي: سددنا آذانهم عن نفوذ الأصوات إليها. وقيل: المعنى "فضربنا على آذانهم، أي: فاستجبنا دعاءهم وصرفنا عنهم شر قومهم وأنمناهم، والمعنى كله متقارب[4].

1: **ينظر**: أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج10/ص338 ، 339).
2: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج10/ص362).
3: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج18/ص363).
4: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج13/ص220).

المبحث الثالث: التعريف بكتاب التفسير"الجامع لأحكام القرآن".

قمت في هذا المبحث بدراسة كتاب "التفسير"، والمصادر التي اعتمد عليها، وشرطه فيه، وجاء أيضا في هذا البحث طبعات كتاب "التفسير"، ضمن ثلاث مطالب هي كالآتي:

- **المطلب الأول:** التعريف بكتاب التفسير"الجامع لأحكام القرآن".
- **المطلب الثاني:** المصادر التي اعتمد عليها الإمام في تفسيره.
- **المطلب الثالث:** شرط الإمام القرطبي في تفسيره وطبعات الكتاب.
- **الفرع الأول:** شرطه في تفسيره.
- **الفرع الثاني:** طبعات كتاب "التفسير".

المطلب الأول: التعريف بالكتاب:

ألف هذا الكتاب القيم الإمام أبو عبد الله القرطبي المتضمن في محتواه تفسير القرآن الكريم كاملا، وقد ركز في مؤلفه على موضوع أحكام القرآن الكريم ولذلك سماه بـ: "الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنَّة وآي الفرقان "، والمشهور بتفسير القرطبي.

ويعتبر الكتاب من أوسع كتب الأحكام المطبوعة، وهو على المذهب المالكي مع التعرض لأقوال الأئمة من العلماء، وقد بين الإمام القرطبي في مقدمته الباعث على تألفه حيث قال فيها "فلما كان كتاب الله هو الكفيل بجميع علوم الشرع، الذي استقل بالسنة والفرض، ونزل به أمين السماء إلى أمين الأرض، رأيت أن أشتغل به مدى عمري، وأستفرغ فيه منيتي . كما بين طريقة تألفه بقوله: "بأن أكتب فيه تعليقا وجيزا، يتضمن نكتا من التفسير واللغات، والإعراب، والقراءات، والرد على أهل الزيغ والضلالات، وأحاديث كثيرة شاهدة لما تذكره من الأحكام، ونزول الآيات، جامعا بين معانيها، ومبينا لما أشكل منها، بأقاويل السلف، ومن تبعهم من الخلف"[1].

فنرى أن الإمام القرطبي عرض تفسيره بطريقة سهلة وأسلوب ميسر وواضح لا صعوبة فيه ولا غموض، وكذلك بترتيب منسق وجميل. فشملت على تفسير القرآن حسب السورة وترتيبها في المصحف وهي على ناحيتين هما كالآتي:

أولا: من ناحية السورة كاملة فإنه غالبا يتحدث عنها بما يأتي[2]:

- تسمية السورة وعدد آياتها.
- سبب نزولها ببيان ما هو مكي أو مدني.
- بيان أسباب النزول إن كانت السورة نزلت في مناسبة معينة.

1: **ينظر**: أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج1/ص7).

2: **ينظر**:علي بن سليمان العبيد، تفاسير آيات الأحكام ومناهجها، دار التدمرية، الرياض- السعودية، ط1، 1431هـ/2010م، (ج1/ص374).

- ذكر بعض الفضائل المأثورة في شأنها.

ثانيا: وفي شرحه للآيات، فإنه يذكر الآية أو الآيتين أو مجموعة من الآيات ، فيقوم بتفسيرها وتحليلها، فيكون ذلك على هيئة مسائل قد تبلغ العشر أو أكثر أو أقل، وأكثر ما تحتوي عليه هذه المسائل من الموضوعات التالية[1]:

1. بيان أسباب نزول بعض الآيات.
2. بيان القراءات المأثورة لبعض الآيات وتوجيهها.
3. توضيح المفردات: لغويا، ونحويا، وبلاغيا.
4. تحقيق اشتقاق الكلمات وتصريفها وإعلالها.
5. إعراب الكلمات والجمل التي يترتب عليها المعنى.
6. إيراد الشواهد الشعرية التي يحتاجها المعنى.
7. ذكر ما ورد من تفسير نقلي أثناء تفسيره للآية أو لفظ منها.
8. يذكر ما يستنبط من الآيات من الأحكام الفقهية وبيان آراء الفقهاء.
9. يوضح رأي أهل السنة والجماعة في آيات العقيدة، والتوحيد، ويرفض آراء الفرق الأخرى
10. يذكر في بعض الآيات من الناسخ والمنسوخ والأحكام والمعاني التي تتعلق بالآيات.

المطلب الثاني: المصادر التي اعتمد عليها فيه:

من أهم المصادر التي اعتمد عليها الإمام القرطبي في أدلته هي:

أ –**القرآن الكريم:** وهو من أهم ما اعتمد عليه الإمام القرطبي فعندما يفسر مفردة قرآنية فإنه يستشهد بآية أو آيات من كتاب الله تعالى، وهذا ما تميز به تفسيره[1].

1: **ينظر:** علي بن سليمان العبيد، تفاسير آيات الأحكام ومناهجها ، المرجع نفسه، (ج 1/ص، 375).

ب -الحديث النبوي[2]:

1. اعتمد في نقله عن الشيخين البخاري ومسلم.

2. الموطأ: لمالك بن أنس الأصبحي 179/95هـ: وهو أقدم مصنف في الفقه الإسلامي جمع بين الحديث والفقه.

3. مسند أبي داود: للإمام الحافظ سليمان بن الأشعث السيستاني 202هـ /275هـ واقتصر في سننه على أحاديث الأحكام والسنن وترك أحاديث الفضائل والقصص والمواعظ والآداب والتفسير ونحوها.

4. سنن الترمذي: للإمام الحافظ محمد بن عيسى بن سور الترمذي توفي سنة 276هـ، وجاءت سننه بحسن الترتيب، وقلة التكرار، وذكر المذاهب، ووجوه الاستدلال، وبيان نوع الحديث: صحيح، حسن، غريب، وبيان ما فيه من جرح وتعديل.

5. سنن النسائي: للإمام الحافظ أبي عبد الرحمان أحمد بن علي بن شعيب 225هـ/303هـ.

6. سنن النسائي: للإمام الحافظ أبي عبد الرحمان أحمد بن علي بن شعيب 225هـ/303هـ.

7. مسند الإمام أحمد 164هـ/240هـ: جمع فيه ما يقارب أربعين ألف حديث، ويعد مسندا واسعا.

ت -أقوال الصحابة: إن خير الكلام بعد الله تعالى ورسوله ﷺ كلام الصحابة فهم يعلمون معاني القرآن، لهذا جعل الإمام القرطبي كلامهم من طرق التفسير ومصادره، وأكثر النقل عنهم في ذلك، فهم الذين عاصروا التنزيل[1].

1: **ينظر:** نصر الدين أجدير القراءات القرآنية في تفاسير الأندلسيين، دراسة في المنهج (ابن عطية وابن العربي والقرطبي) نماذج، مذكرة ماجستير في العلوم الإسلامية، تخصص التفسير بين القديم والحديث، جامعة أبي بكر بلقايد– تلمسان–،1434هـ/2013م، (ص70).

2: **ينظر:** د. محمد ورنيقي، الترجيحات الفقهية للإمام القرطبي من خلال تفسيره مرجع سابق، (ص40،41).

ث ~~أ~~قوال التابعين: قد استحسن الإمام القرطبي أقوال التابعين، ويعضدها ويؤكدها بما يراه مناسبا من وجوه الاستشهاد، ويفاضل بينها[2].

ـ مصادر الإمام في الفقه الإسلامي: من بين الكتب التي اعتمد عليها هي:

1. المدونة الكبرى للإمام سحنون بن سعيد.
2. الواضحة لعبد الملك بن حبيب أب ي مروان بن سليمان السلمي عالم أهل الأندلس.
3. المستخرجة العتبية: على الموطأ للإمام محمد بن أحمد العتبى وهو: أحد أعلام المالكية بالأندلس.
4. الموازية لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم الإسكندري، المعروف بابن المواز.
5. المجموعة للإمام محمد بن إبراهيم بن عبدوا، ألفه في الفقه على مذهب مالك وأصحابه.
6. الأم للإمام محمد بن إدريس الشافعي، وهو من أهم مصادر الفقه الإسلامي.
7. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للإمام أبي عمر بن عبد البر ، ويعتبر كتابا موسوعيا[3].

المطلب الثالث: شرط الإمام القرطبي في تفسيره وطبعات الكتاب:

الفرع الأول: شرطه في تفسيره: وضع الإمام القرطبي شروطا أجملتها في النقاط التالية[4]:

1. إضافة الأقوال إلى قائليها والأحاديث إلى مصنفيها، فإنه يقال: من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله.

1: **ينظر:** نصر الدين أجدير، القراءات القرآنية في تفاسير الأندلسيين، مرجع سابق، (ص71).

2: **ينظر:** المرجع نفسه، (ص71).

3: **ينظر:** المرجع نفسه، (ص43،45،46).

4: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج1/ص8).

2. الإضراب عن كثير من قصص المفسرين وأخبار المؤرخين إلا ما لا بد منه، وما لا غنى عنه للتبيين.

3. تبيين آيات الأحكام وما تتضمنه من مسائل فقهية، واستنباط الأدلة تسفر عن معناها، وترشد الطالب إلى مقتضاها.

4. إن لم تتضمن الآية حكما ذكر ما فيها من التفسير والتأويل.

5. ذكر أسباب النزول، القراءات، والإعراب، وبيان الغريب من الألفاظ مع الاستشهاد بأشعار العرب.

والناظر في تفسير الإمام القرطبي، يجد أنه قد التزم ما اشترطه لنفسه في عموم كتابه.

الفرع الثاني: طبعات كتاب "التفسير":

تم تحقيق كتاب التفسير من طرف مجموعة من كبار المحققين، وبإشراف دار الكتب المصرية، طبع هذا الكتاب المميز، لأول مرة وحظي باعتناء كبير وكان هذا سنة 1933م، والمميز في هذه الطبعة أنها [1]: طبعة علمية، أخرج النص فيها إخراجا دقيقا وسليما، وهذا من خلال سلامة النص، ووضوح الطباعة، وتخريج الشواهد

الشعرية الموجودة في الكتاب، وإذا تكرر موضوع ما في هذا التفسير فإنه يعطى حقه من الشرح في بداية الأمر، وإذا صادف تكراره مرة أخرى فإنه لا يعاد الشرح، إلا إذا استلزم الأمر أو الإ شارة إلى جانب آخر في الموضوع، وتعد هذه الطبعة المعتمدة عليها إلى يومنا هذا[2].

1: **ينظر:** سليمة عياض، الشواهد اللغوية و أبعادها في تفسير الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله القرطبي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في اللغة والأدب العربي، تخصص علوم اللسان العربي والمناهج الحديثة، إشراف: أ. د. بوبكر حسيني، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2017/2016. (ص27) .

2: **ينظر:** المرجع نفسه، (ص27).

ثم طبع كتاب التفسير في دار القومية سنة 1961م، ثم أعادت دار الكتاب العربي طباعته على تصوير الطبعة الأولى سنة 1968م، وتوالت طباعته في أكثر من دار في بيروت.

ومن خلال تعدد طبعاته يتبين بأن له أهمية بالغة لدى العلماء والمؤرخين، وقد استفيد منه قديما وحديثا[1].

1: **ينظر:** سليمة عياض، الشواهد اللغوية و أبعادها، المرجع نفسه، (ص27).

الفصل الثاني:

نماذج من الاختيارات الفقهية المستخرجة من سورة النور.

- **المبحث الأول: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في أحكام الاستئذان والسلام .**
- **المبحث الثاني: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في مسائل النكاح.**
- **المبحث الثالث: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في مسائل متفرقة.**

تمهيد:

يختلف الفقهاء في ارآئهم وأقوالهم التي يصدرونها، فيفتي كل واحد منهم ويختار من الأقوال على ضوء ما تبين له من أدلة، أو ما فهمه من الدليل، وهذا ما يسمى بالاختيارات الفقهية.

و في هذا التمهيد سأتطرق إلى بيان هذا المصطلح .

أولا – تعريف الاختيار لغة واصطلاحا:

أ– لغة: مصدر اختار – على وزن افتعل– من الخير، وهو التخيّر والانتقاء والاصطفاء[1].

– "والخاء والياء والراء أصله العطف والميل،ثم يحمل عليه، فالخير خلاف الشر، لأن كل أحد يميل إليه ويعطف على صاحبه"[2].

– "والاختيار في لغة القرآن يراد به التفضيل والانتقاء والاصطفاء"[3].

ب– اصطلاحا: يعرف بأنه ترجيح الشَّيءِ، وتَخْصِصُه، وتقديمُه على غيره[4].

–والاختيار عند المفسرين هو: "الميل إلى أحد الأقوال في تفسير الآية بدليل، مع تصحيح بقية الأقوال"[5].

1: ينظر: محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، دار صادر ، بيروت، ط1، (د ت)، (ج4/ص266).

2: **ينظر:** أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ/1979م، (د ط)، (ج2/ص232)، مادة: خير.

3: **ينظر:** أحمد بن محمد المقري، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، تح: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، ط1، (د س)، (ج1/ص185).

4: **ينظر:** محمد علي التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تح: رفيق العجم وعلي دحروج، مكتبة لبنان، ط1، 1996م، (ج1/ص119).

5: **ينظر:** ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير من الآية الواحدة والأربعين من سورة التوبة إلى آخر سورة يونس من خلال "تفسيره الجامع لأحكام القرآن"، خلود سليمان سليم العصيمي، بحث

ثانيا: تعريف الفقه لغة واصطلاحا:

لغة: الفهم، والإدراك، قال الله تعالى: – إخبارا عن موسى عليه السلام – : ﴿وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ٢٧يَفۡقَهُواْ قَوۡلِي ٢٨﴾. [سورة طه/27، 28][1].

اصطلاحا: عرف الفقهاء الفقه بعدة تعاريف منها: "العلم بأحكام الأفعال الشرعية، كالحل والحرمة والصحة والفساد ونحوها"[2].

ثالثا: تعريف: الاختيارات الفقهية باعتباره لقبا:

معنى الاختيار في مجال الفقه: "أنه ما ينتقيه الفقيه ويرجِّحه من رأي على آخر في المسائل الفقهية المختلف فيها لمسوّغٍ يستند إليه"[3].

رابعا: أنواع الاختيارات الفقهية[4]:

أ –اختيار المجتهد بدليل نصي من الكتاب والسُّنَّة يقطع به المسألة الخلافية، أو اختيار بالترجيح عند تعارض دلالة نصين أو أكثر.

ب –اختيارا لسبب مقاصدي، نابع من موارد الشريعة، وهو اجتهاد بالمصلحة لتحقيق مصالح الناس.

مقدم لنيل درجة الماجستير من قسم الكتاب والسنة، إشراف د. عبد الكريم الكرني، جامعة أم القرى، السعودية، 1430هـ،(ص69).

1: **ينظر:** موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، روضة الناظر وجنة المناضر، تح: د. شعبان محمد إسماعيل، المكتبة المكية، مكة، ط1، 1419هـ/1998م، (ج1/ص53).

2: **ينظر:** المرجع نفسه، (ج1/ص54).

3: **ينظر:** الاختيارات الفقهية لابن رشد الحفيد المالكي من خلال كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد، عبد الرحيم قريشي، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، في العلوم الإسلامية، تخصص فقه وأصوله، إشراف: د. عماد جراية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2018/2017م، (ص18).

4: **ينظر:** الاختيار الفقهي وإشكالية تجديد الفقه الإسلامي، د. محمود النجيري، روافد، ط 1، 2008م، (ص49).

ت –اختيار بالرأي، وهو اجتهاد على أصل منصوص بقياس غير المنصوص عليه: لاشتراكهما في أوصاف معينة هي علة الحكم.

خامسا: أسس الاختيار الفقهي[1]:

الاختيار الفقهي لابد أن يصدر من أهل الاختصاص في هذا المجال، وهم أهل الاجتهاد الحائزين على مرتبة من مراتبه، لذلك وضعت أسس لتضبط عمل الاختيار الفقهي، وهي:

أ –أن يقوم دليل على الاختيار، وعن بينة، من الكتاب، أو السُّنَّة، أو الإجماع، أو القياس، أو غيرها من الأصول الفقهية.

ب –ألا يتبع شواذ المسائل، وغرائب الفقه، والمسائل المفترضة بعيدة الوقوع، ولا يأخذ بأشد الأقوال؛ بل يكون اختياره التوسط وحسن المقصد، وخشية الله تعالى.

ت –أن يقوم الاختيار على تحقيق مقاصد الشريعة.

سادسا: أهمية دراسة الاختيارات الفقهية[2]:

أ –إنَّ للاختيارات الفقهية فائدة ونفع، يتمثلان في إبراز جهود صاحب الاختيار من خلال الاطلاع عن كثب وروية على مؤلفاته في هذا المضمار.

ب –الاستفادة من السبل التي يسلكها أصحاب الاختيارات في طرح اختياراتهم الفقهية.

ت –البعد عن التعصب المذهبي، عند علماء الأمة، وخاصة فقهائها، وإظهار الحق هو مرادهم.

1: **ينظر**: المرجع السابق، (ص52).

2: **ينظر**: الاختيارات الفقهية للإمام البوني(ت 440هـ) من خلال كتابه تفسير الموطَّا، من أول كتاب صلاة الاستسقاء إلى آخر كتاب الحج، بشير حوامدي ومصطفى جمعي، مذكرة شهادة الماستر في العلوم الإسلامية، تخصص: فقه مقارن وأصوله، إشراف: د. ياسين باهي، جامعة الشهيد حمة لخظر، الوادي، 2020/2019، (ص27).

ويتناول هذا الفصل مجموعة من المسائل الفقهية التي ذكرها الإمام القرطبي في تفسيره، حيث شملت هذه المسائل عد د من الأبواب ، من بينها: مسائل الاستئذان والسلام ومسائل في النكاح ومسائل في اللباس ومسائل الأطعمة، والتي سأتطرق إليها من خلال عرضي لها من خلال هذا الفصل.

المبحث الأول: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في مسائل الاستئذان والسلام:

إن نعمة البصر من أشرف وأعظم النعم في البدن، وكلما عظمت النعمة عظم الخطر، والإسلام أباح من النظر ما فيه مصلحة أو ضرورة، ولأن المجتمع الإسلامي يتميز عن غيره من المجتمعات بالحشمة والسِّتر، سنّ المشرع آدابا تتمشى مع مصالحه، فشرع الاستئذان، وهو معلم بارز من معالم التربية الاجتماعية، وأدب رفيع يحفظ للبيوت حرمتها، لأنها حرمات عظيمة تعرفها بيوت المسلمين، فيجنب أهلها الحرج الواقع من المفاجأة والمباغتة والتأذي.

وجاءت دراسة هذا البحث في ثلاثة مطالب هي كالآتي:

- **المطلب الأول:** مسألة الاستئناس غير الاستئذان.
- **الفرع الأول:** تعريف الاستئناس لغة و اصطلاحا.
- **الفرع الثاني:** تعريف الاستئذان لغة و اصطلاحا.
- **الفرع الثالث:** أقوال الفقهاء في المسألة ورأي القرطبي واختياره فيها.
- **المطلب الثاني:** مسألة المراد بالبيوت غير المسكونة؟
- **المطلب الثالث:** اختلاف العلماء في المراد بقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ﴾ [سورة النّور/58].
- **المطلب الرابع:** مسألة حكم السلام عند دخول البيوت.

المطلب الأول: مسألة الاستئناس غير الاستئذان:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧﴾ [سورة النّور/27].

الفرع الأول: تعريف الاستئناس لغة و اصطلاحا:

- **تعريف الاستئناس في اللغة:** تعدد تعريف الاستئناس في كتب المعاجم اللغوية منها.

أنِسَ ويقال: استأنس به وإليه، ويقال: إذا جاء الليل استأنس كل وحشيُ، واستوحش كل إنسيُ[1].

- **تعريف الاستئناس في الاصطلاح:** ذكر الفقهاء عدة تعريفات منها.

"من أنِسَ إذا سكن إلى الشيء وذهبت وحشتُه"[2].

الفرع الثاني: تعريف الاستئذان لغة و اصطلاحا:

- **تعريف الاستئذان لغة:** له تعريف في عدة معاجم منها.

من مادة (أذن) – و به إذْناً، وأَذَناً، و أَذَناً، و أَذَانَةُ: علم، و له غيه إِذْناً وأَذِيناً: أَبَاحهُ له، وله على فلان: أخذ له منه الإذن، فهو آذنُ[3].

- **تعريف الاستئذان في الاصطلاح:** عرفه الفقهاء بعدة تعريفات منها.

طلب الإذن: طلب إباحة التصرف ممن له حقُّ الإباحة[4].

1: **ينظر:** إبراهيم أنيس، المعجم الوسيط، دار النشر: مجمع اللغة العربية، ط4، 1425هـ/ 200م، باب الهمزة، مادة (أذن)، (ج 1/ص 29). و**ينظر:** أحكام الاستئذان في السنة والقرآن، عبد الله بن محمد الغنيمان، تح: أحمد بن سليمان العريني، دار الوطن للنشر، (د ط)، (د س)، (ص11).

2: **ينظر:** محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت– لبنان، ط 1، 1416هـ/1996م، (ص37).

3: **ينظر:** المعجم الوسيط، مصدر سابق، (ج1/ص 11).

4: **ينظر:** معجم لغة الفقهاء، مصدر سابق، (ص36).

الفرع الثالث: أقوال الفقهاء في المسألة ورأي القرطبي واختياره فيها:

أولا: عرض أقوال الفقهاء:

حرم الله تعالى دخول بيت ليس بيتك حتى يأذن بالدخول، واختلف العلماء في معنى قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَآۚ﴾ [سورة النّور/27].

القول الأول: قال ابن وهب[1]: قال مالك[2]: الاستئناس فيما نرى والله أعلم: الاستئذان وكذا في قراءة أبَيَّ[3] وابن عباس[4] وسعيد ابن جبير[5].

1: **ابن وهب (ت: 138هـ):** هو أبو محمد، عبد الله بن محمد بن وهب الدينوري، العالم الحافظ، البارع، الرحال، سمع أبا عمير النحاس الرملي، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، وصنف وخرَّج . **وينظر:** شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج14/ ص400).

2: **مالك ابن أنس الأصبحي (ت: 179هـ):** هو الإمام أبو عبد الله مالك بن أبي عامر الحميري المدني، ولد سنة 93هـ، إمام دار الهجرة، أشهر مصنفاته: كتاب "الموطأ" . **وينظر:** شمس الدين أبي عبد الله الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السّتَةِ، تح: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط1، 1413هـ/ 1992م، (ج2/ص234).

3: **أُبيَّ بن كعب (ت: 33هـ):** هو بن قيس بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار، شهد العقبة الثانية، وبايع النبي ﷺ، وهو أحد فقهاء الصحابة، توفي في خلافة عمر رحمهما الله.
وينظر: ابن عبد البر يوسف بن عبد الله النمري، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح: محمد علي البجاوي، دار الجيل، ط1، 1412هـ / 1992م، (ص65).

4: **ابن عباس (ت: 68هـ):** هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، حبر الأمة وترجمان القرآن، لازم النبي بعد الفتح، كان يجلس للعلم، فيجعل يوما للفقه، ويوما للتأويل، ويوما للشعر، ويوما لوقائع العرب. **وينظر:** يحي مراد، معجم تراجم أعلام الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1425هـ / 2004م، (ص199).

5: **سعيد ابن جبير (ت: 95هـ):** هو هشام ابو عبد الله مولى بنى والبة من بني اسد، أحد حفَّاظ التَّابعين وفقهائهم، سمع من ابا مسعود وابن عباس وابن عمر وابن الزبير وأنس. **وينظر:** البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، التاريخ الكبير، تح: هاشم الندوي، دار المعارف العثمانية، د ط، د س، (ج2/ص461). **وينظر:** يوسف بن حسن الحنبلي، تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ، تح: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، 1432هـ/2011م، (ص105).

القول الثاني: قال مجاهد[1]: بالتنحنح، أو بأي وجه أمكن، ويتأنىَّ قدرَ ما يَعلم أنّه قد شُعَر به، و عن أبي أيوب الأنصاريّ قال: قلنا: يا رسول الله، هذا السلام، فما الاستئذان؟ قال: «يتكلم الرجل بتسبيحة وتكبيرة وتحميدة، ويتنحنَح، ويؤذِن أهل البيت»[2].

القول الثالث: وقال معناه الطبري [3]، الاستئناس: هو الاستئذان ثلاثا، فالأولى ليسمع، والثانية ليتأهبوا له، والثالثة إن شاءوا أذنوا له و إن شاءوا ردّوه [4]، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا﴾ [سورة النساء/6]. أي علمتم.

ثانيا: عرض المسألة عند القرطبي:

ذكر القرطبي اختلاف العلماء في معنى قول الله تعالى : ﴿حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَآ﴾ [سورة النّور/27].

حيث عرض القرطبي أقوال الفقهاء في المسألة.

وقال القرطبي: قيل: إنَّ معنى "تستأنسوا": تستعلموا، أي تستعلموا من في البيت.

1: **مجاهد (ت: 400هـ)**: هو مجاهد بن جبر، المكي، القرشي، المخزومي، المقرئ، المفسر، الحافظ، الفقيه. **وينظر**: مجاهد بن جبر، تفسير مجاهد بن جبر، تح: محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، ط1، 1410هـ/ 1989م، (ص77).

2: رواه ابن ماجة، سنن ابن ماجة، تح: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، دمشق، ط 1، 1430هـ/2009م، كتاب الأداب33، باب الاستئذان17، (ج4/ص657، رقم3707).

3: **الطبري (ت: 310هـ)**: هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، الإمام البارع في أنواع العلوم، وهو في طبقة الترمذي والنسائي، سمع من شيوخ البخاري ومسلم، كان يحكم بقوله ويُرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله، جمع الكثير من العلوم، عارفا بالقراءات، عالما بالسنن. **وينظر**: أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت، (د ط)، (د س)، (ج1/ص78).

4: رواه البخاري، ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تح: شعيب الأرنؤوط، كتاب الاستئذان، باب قول الله تعالى: ﴿لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ﴾، [النور/27]، دار الرسالة العالمية، لبنان، ط1، 1434هـ/2013م، (ج19/ص16، ح رقم: 6229).

ثالثا: اختيار القرطبي:

اختار القرطبي القول الثا ني مصرحا: وهذا نصٌّ في أنّ الاستئناس غير الاستئذان، كما قال مجاهد ومن وافقه[1].

المطلب الثاني: مسألة المراد بالبيوت غير المسكونة؟

قال الله تعالى: ﴿لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٢٩﴾ [سورة النّور/29].

أولا: عرض أقوال الفقهاء:

القول الأول: أنها الخانات، والفنادق، والدور التي في طريق المسافرين، ولا يسكنها أحد، وإنما ينتفع بها، وقال به محمد بن الحنفية [2]، وقتادة[3]، ومجاهد، ووافقه: الثوري[4]، والسمرقندي[5].

1: **ينظر:** الجامع لأحكام القرآن، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبيّ، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1427هـ/2006م، (ج15/ص 188، 189).

2: **محمد بن الحنفية (ت:81هـ):** هو محمد بن علي بن ألي طالب، ويكنى أبا القاسم، أسند الحديث عن جماعة من الصحابة، وعامة حديثه عن أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، **ينظر:** صفة الصفوة، جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي، تح: خالد مصطفى طرطوسي، دار الكتاب العربي، بيروت، (د ط)، 1433هـ/ 2012م، (ج2/ص77).

3: **قتادة (ت: 117هـ):** عبيد ابن عمير بن قتادة الليثي، يكنى أبا عاصم، أسند عن أُبَّي بن كعب، وأبي ذر، وأبي هريرة، وابن عباس، وعائشة، في جماعة من الصحابة. و**ينظر:** ابن الجوزي، صفة الصفوة، مرجع سابق، (ج2/ص207).

4: **الثوري:** هو سفيان بن سعيد بن مسروق، الثوري، كان تقيا، من مصنفاته: "الجامع الكبير" و"الجامع الصغير" كلاهما في الحديث، وله كتاب في الفرائض. و**ينظر:** معجم تراجم أعلام الفقهاء، مرجع سابق، (ص63).

5: **السمرقندي (ت:393):** هو نصر بن محمد، بن إبراهيم الخطاب السمرقندي، التوزي، البلخي، لقب بالفقيه، وكنِّي بأبي الليث، ولد بالتقريب سنة 301هـ، كان مفسر، وحافظ، وهو حنفي المذهب، من مؤلفاته: "بحر العلوم" كتاب في التفسير، و"خزانة الفقه، على مذهب أبي حنيفة". و **ينظر:** أبو

القول الثاني: أنها بيوت ودور مكة ، ولأن الناس شركاء فيها، و لأنها أخذت عنوة، وقال به: محمد بن الحنفية.

القول الثالث: أنها الحوانيت، والمتاجر، وهي: القيساريات [1]، التي وضع التجار بضاعتهم فيها وقالوا للناس تعالوا، قال به: ابن زيد، والشعبي[2].

القول الرابع: أنها البيوت المهجورة، والخرب التي يدخل الناس لقضاء الحاجة، وقال به عطاء[3].

القول الخامس: قال جابر بن زيد [4]: "ليس يعني بالمتاع الجهاز، ولكن مثل سواه من الحاجة، أما منزل ينزله قوم من الليل، أو نهار، أو خربة لقضاء حاجة، أو دار

الليث السمرقندي، تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم، تح: علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ/ 199م، (ج1/ص6).

1: القيسارية: مصطلح غير عربي دخل اللغة العربية، مشتق من اسم قيصر "قيصرية" وهذه التسمية أطلقت على الخان الصغير في العصر العباسي الحاوي في داخله على دكاكين ومعامل تضم ورشات عمل صغيرة ومتنوعة، جمع الكلمة قيساريات، وهي أبنية تختص بالتجارة والصناعة معا، كما يحتوي بعضها غرف الإقامة الغرباء ولصنعاء من العمال. و **ينظر:** ناهد بنت أحمد بن عبد الباسط باجنيد، ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير من الآية الحادية عشرة من سورة النور إلى آخر سورة الفرقان، رسالة لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، إشراف: د. شعبان محمد إسماعيل، جامعة أم القرى، السعودية، قسم الكتاب والسُّنَّة، 1430هـ/ 200م. (ص166).

2: **الشعبي (ت: 103هـ):** هو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار الشعبي، ولد بالكوفة سنة 16هـ، وهو علامة عصره، ومن حفاظ التابعين، من مؤلفاته صنّف الكفاية في العبادة والطاعة. **وينظر:** نداء الإيمان، من أعلام الفقهاء الإمام الشعبي، موقع كل المسلمين، أخذ يوم: 2021/05/30، في: 14:33. على الشبكة العنكبوتية. http://www.al-eman.com

3: **عطاء بن أبي رباح (ت: 114هـ):** هو أبو محمد القرشي، المكي، أحد الأعلا الحفّاظ. **وينظر:** شمس الدين أبي عبد الله الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستّة، تح: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط1، 1413هـ /1992م، (ج2/ص21). **وينظر:** تذكرة الحفاظ، مرجع سابق، (167).

4: **جابر بن زيد(ت: 300هـ):** هو بن زيد الأزدى أبو الشعثاء، أسند عن ابن عمر، وابن عباس. **وينظر:** صفة الصفوة، مرجع سابق، (ج2/ص237).

ينظر إليها، فهذا متاع، وكل منافع الدنيا متاع " قال أبو جعفر النحاس: "وهذا شرح حسن من قول إمام من أئمة المسلمين، وهو موافق للغة، والمتاع في كلام العرب: المنفعة، ومنه أمتع الله بك، ومنه: قوله تعالى: ﴿فَمَتِّعُوهُنَّ﴾ [سورة الأحزاب/49][1].

أدلة القول الأول: عن سعيد بن جُبيرٍ: في قول الله تعالى: يعني: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ﴾ [سورة النّور/ 29]، ليس بها مساكن، وهي الخانات التي على طرق الناس، للمسافر ليس فيها ساكن، قال: لا جناح عليكم أن تدخلوها بغير استئذان ولا تسليم فيها يعني: في البيوت التي في طرق الناس[2].

أدلة القول الثاني: ما روي عن ابن الحنفية من أنها دور مكة فهو من باب التمثيل أيضا لكن صحة ذلك مبنية على القول بأن دور مكة غير مملوكة والناس فيها شركاء[3].

أدلة القول الثالث: عن أمُّ إياَسٍ[4] قالت: "كنت في أربعة نسوة نستأذن على عائشة، فقلت: ندخل؟ فقالت: لا، فقلت لصاحبتكنَّ: نستأذنُ؟ فقالت: السَّلام عليكم، أندخُلُ؟ فقالت: ادخلوا، ثم قالت: قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَاۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ٢٧ فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُواْ فَٱرْجِعُواْ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ٢٨ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن

1: **ينظر**:الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص200، 201).

2: **ينظر**: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، تح: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة– الرياض، ط1، 1417هـ/ 199م، (ج8/ص2569).

3: **ينظر**: أبو الفضل شهاب الدين البغدادي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، (د ط)، (د س)، (ج18/ 137).

4: **أم إياس**: هي أم الحارث بنت ثابت بن الجذع الأنصارية، تزوجها مرداس بن مروان بن الجذع، وأمها أمامة بنت عثمان بن خلدة الزرقية. و**ينظر**: بن حجر العسقلان، الإصابة في تمييز الصحابة، تح: عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط1، 1415هـ/1995م، (ج8/ 371).

تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ﴾ [سورة النّور/27، 28، 29]، قال: هي بيوت التجَّار لا إذن فيها[1].

أدلة القول الرابع: عن أسباط عن السدي ﴿فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡ﴾ قال: بلاغ لكم إلى حاجتكم[2].

أدلة القول الخامس: عن سعيد بن جبير قوله: ﴿فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡ﴾ يعني: منافع لكم من الحر والبرد[3].

– قول: عن قتادة ﴿فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡ﴾ أي: منفعة لكم وبلغة[4].

وجه الدلالة: المتاع: كل ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها[5].

ثانيا: عرض المسألة عند القرطبي واختياره فيها:

ذكر القرطبي اختلاف العلماء في المراد بالبيوت غير المسكونة، حيث عرض القرطبي أقوال الفقهاء في المسألة.

ثم قال رأيه في المسألة: "بأنَّه من فسر المتاع بأنّه جميع الانتفاع فقد طبَّق المفصَّل، وجاء بالفيصل وبيّن أنّ الداخل فيها إنّما هو لما له من الانتفاع، فالطالب يدخل في الخانكات– وهي المدارس– لطلب العلم، والساكن يدخل الخانات– وهي الفناتق، أي: (الفنادق)، والزبون يدخل الدكان للابتياع، والحاقن يدخل الخلاء للحاجة، وكلٌ يؤتى على وجهه من بابه"[6].

1: **ينظر:** أبو حاتم، تفسير القرآن الكريم، مسندا عن رسول الله ﷺ، مصدر سابق، (ج 1/ ص2569). و**ينظر:** روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، مصدر سابق، (ج18/ ص135).

2: أبو حاتم، تفسير القرآن الكريم، مصدر سابق، (ج1/ ص2570).

3: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج1/ ص2570).

4: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج1/ ص2570).

5: **ينظر:** ابن منظور، لسان العرب، مصدر سابق، (ج8/ص333).

6: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص201).

كما أنه عقب عن القول الثالث قائلا: "وأما قول ابن زيد والشَّعبي فقول (غلط)، وذلك أنّ بيوت القيساريات محظورة بأموال الناس، غير مباحة لكل من أراد دخولها بإجماع، ولا يدخلها إلا من أذن له ربُّها، بل أربابها موكَّلون بدفع الناس"[1].

ثالثا: اختيار القرطبي:

اختار القرطبي القول الخامس، بأنها البيوت التي فيها منافع للناس، ولا يتوجب الاستئذان فيها، مصرحا بقوله: "بأنَّه من فسر المتاع بأنّه جميع الانتفاع فقد طبَّق المفصَّل، وجاء بالفيصل"[2].

المطلب الثالث: اختلاف العلماء في المراد بقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ﴾ [سورة النّور/58].

أولا: عرض أقوال الفقهاء:

اختلف العلماء في المراد بقوله تعالى: ﴿لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ﴾ [سورة النّور/58].

على ستة أقوال:

القول الأول: أنها منسوخة، قاله: ابن المسيب[3]، وابن جبير.

القول الثاني: أنها ندب، غير واجبة، قاله أبو قلابة [1]، وكذلك قال: إنما أمروا بهذا، نظرا لهم[2].

1: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج15/ص201).

2: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج15/ص202).

3: **سعيد ابن المسيب (ت:93هـ):** هو أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن غالب ، الفقيه المدني، أحد حفّاظ التابعين، أسند عن عمر بن الخطاب، وعثمان، وعلي، وعائشة، يقال له فقيه الفقهاء . و**ينظر:**أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، د ط، د س، (ج 1/ص219). و**ينظر:** الإمام يوسف بن حسن الحنبلي، تذكرة الحفاظ، مصدر سابق، (ص107).

القول الثالث: وقصد بها النساء، قاله: أبو عبد الرحمن السلمي[3].

القول الرابع: قال ابن عمر: هي في الرجال دون النساء.

القول الخامس: وقال المهدوي[4] عن ابن عباس: كان ذلك واجبا، إذ كانوا لا غلق لهم، ولا أبواب، ولو عاد الحال، لعاد الوجوب.

القول السادس: أنها محكمة، واجبة، ثابتة على الرجال، والنساء، وهو قول أكثر أهل العلم، منهم القاسم، وجابر بن زيد، والشعبي[5].

أدلة القول الأول: عن أبي بشر أن سعيد بن جبير قال: في هذه الأية يقولون: هي منسوخة[6].

أدلة القول الثاني: عن عكرمة: أنَّ نفرا من أهل العراق قالوا: يا ابن عباس كيف ترى هذه الآية التي أُمرنا فيها بما أُمرنا، قال ابن عباس: «إن الله حليم، رحيم

1: **أبو قلابة (ت:104هـ):** عبد الله بن زيد الجرميُّ، من أئمة التابعين، أسند عن أنس، وذلك في الصَّحاح، وعمر، وعائشة، ومعاوية، في سنن النسائي، وهرب من القضاء. **ينظر:**شمس الدين الذهبي الدمشقي، مصدر سابق، (ج1/ص454). و**ينظر:** صفة الصفوة، مصدر سابق، (ج 3/ ص238).

2: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص328، 329).

3: **أبو عبد الرحمان السلمي (ت: 500هـ):** هو عبد الله بن حبيب، أسند عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وأبي الدرداء وغيرهم، وكان يقرئ القرآن بالكوفة من خلافة عثمان إلى إمرة الحجاج. و**ينظر:** صفة الصفوة، المرجع نفسه، (ج3/ ص58).

4: **المهدوي (ت: 440):** هو أحمد بن عمار بن أبي العباس، المهدوي المغربي، مقرئ، ومفسر، ونحوي، من تصانيفه "التفصيل الجامع لعلوم التنزيل"، و"الهداية في القراءات السبع". و **ينظر:** معجم تراجم أعلام الفقهاء، مرجع سابق، (ص13).

5: **ينظر:** الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص328، 329).

6: **ينظر:** أبو عبيد القاسم الهروي، الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز، تح: محمد بن صالح المديفر، دار مكتبة الرشيد، الرياص، (د ط)، (د س)، (ص 221).

بالمؤمنين، يحب الستر، وكان الناس ليس لبيوتهم ستور، ولا حجال فربما دخل الخادم، أو الولد، أويتيمة الرجل، والرجل علة أهله، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات،

فجاءهم الله بالستور، والخير، فلم أرى أحدا، يعمل بذلك بعد »[1]. فبين لهم ابن عباس بأن الله تعالى هو الذي أمر بالاستئذان.

أدلة القول الثالث: "عن أبي عبد الرحمن، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖ﴾ [سورة النّور/58]. قال: هي في النساء خاصة والرجال يستأذنون على كل حال بالليل والنهار[2].

أدلة القول الرابع: قال ابن عباس: لم يؤمر بها أكثر الناس: آية الإذن، وإني لآمر جاريتي هذه تستأذن عليَّ[3].

أدلة القول الخامس: عن مقاتل ابن حيان قال: قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖ﴾ [سورة النّور/58]. أي: من أحراركم من الرجال والنساء[4].

أدلة القول السادس: قال النحاس: "والقول أنها محكمة، واجبة، ثابتة على الرجال والنساء وهو قول أكثر أهل العلم"[5].

ثانيا: عرض المسألة عند القرطبي:

1: رواه أبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (أبوداود)، سُنَّن أبي داود، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ/2009م، كتاب الأدب: باب الاستئذان في العورات الثلاث رقم الباب 141، (ج4/ص349، رقم 5192).

2: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، مصدر سابق، (ج1/ص2633، رقم 14792).

3: رواه أبوداود، سُنَّن أبي داود، مصدر سابق، (ج7/ص488، رقم 5191).

4: ابن أبي حاتم، تفسير القرآن العظيم، مصدر سابق، (ج1/ص2634، رقم 14802).

5: **ينظر:** أبو بكر محمد بن شهاب الزهري، الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، تح: مصطفى محمود الأزهري، دار ابن القيم، ط1، 1429هـ/2008م، (ج1/ص83).

عرض القرطبي في المسألة الأولى اختلف العلماء في المراد بقوله تعالى: ﴿لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ﴾ [سورة النّور/58]. على ستة أقوال:

حيث قال القرطبي بأن السلمي قد ضعف القول السادس أن "الذين" لا يكون للنساء في كلام العرب، إنما يكون للنساء "اللاتي" و"اللواتي"[1].

وقول ابن عمر يستحسنه أهل النظر، لأن "الذين" للرجال، وتدخل معهم النساء وهذا لابد أن يكون بدليل.

وقال القرطبي أما قول ابن عباس، فإنَّه روى أبو داود عن عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول: آية لم يؤمر بها أكثر الناس وهي آية الاستئذان، وإني للآمر جاريتي هذه تستأذن عليَّ.

وقال القرطبي: "وهو يرد فعل سعيد وابن جبير، فإنه ليس فيه دليل على نسخ الآية، ولكن علة أنها كانت على حال ثم زالت، فإن كان مثل ذلك الحال فحكمها قائم كما كان، بل حكمها لليوم ثابت في كثير من مساكن المسلمين في البوادي والصحاري ونحوها[2].

1: **ينظر**: أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص328، 329).
2: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج15/ص330).

وروى وكيع[1] عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن الشعبي في قول الله تعالى: ﴿لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ [سورة النّور/58]. قال: ليست بمنسوخة. قلت: إن الناس لا يعملون بها، قال: الله عزَّ وجلَّ المستعان.

ثالثا: اختيار القرطبي:

أن الآية محكمة، غير منسوخة، وهو القول الذي اختاره الإمام القرطبي مصرحا بقوله: "قلت: هذا متن، حسن"[2].

المطلب الرابع: مسألة حكم السلام عند دخول البيوت:

قال تعالى: ﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةٗ طَيِّبَةٗۚ﴾ [سورة النّور/61].

أولا: عرض أقوال الفقهاء:

القول الأول: قال ابن العربي[3]: "القول بالعموم في البيوت هو الصحيح ولا دليل على التخصيص والذي أختاره إذا كان البيت فارغا: ألا يلزم السلام، فإنه إن المقصود الملائكة، فالملائكة لا تفارق العبد بحال، أما إنه إذا دخلت بيتك، يستحب لك ذكر الله، بأن تقول: ماشاء الله، لا قوة إلا بالله"[4].

1: **وكيع (ت: 196)**: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي الكوفي، الحافظ، أحد الأئمة الأعلام، روى عن هشام بن عروة، وشعبة، وخلائق، وروى عنه أحمد، وإسحاق، وابن معين، وأمم، كان إمام المسلمين في وقته. و **ينظر:** محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، دار المعارف، الرباط، د ط، 1340هـ/1345م، (ص 201).

2: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص330).

2: **ابن العربي (ت: 542)**: هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد العربيّ المعافريُّ، المكنى بأبا بكر، تفقه عند أبابكر محمد بن الوليد الطُرطوشي في الشام، وأخذ على كثير من العلماء، كان من أهل التفنن في العلوم، متقدما في المعارف كلها، متكلما في أنواعها، استقضى بمدينة إشبيلية. **ينظر:** أبو الحسن بن عبد الله النُباهي، تأريخ قضاة الأندلس، تح: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط5، 1403هـ/1983م، (ص 105).

4: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص355، 356).

القول الثاني: " قال القشيري في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا﴾ [سورة النّور/61]: والأوجه أن يقال: إن هذا عام في دخول كل بيت، فإن كان فيه ساكن مسلم يقول: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وإن لم يكن فيه ساكن يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وإن كان في البيت من ليس بمسلم، قال: السلام على من اتبع الهدى، أو السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين"[1].

ذكر ابن خويز منداد أنه قال: كتب إليّ أبو العباس الأصم، قال: حدثنا محمد ابن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثنا حفص بن ميسرة، عن زيد ابن أسلم، أن رسول الله ﷺ قال: "إذا دخلتم بيوتا فسلِّموا على

أهلها، واذكروا اسم الله تعالى؛ فإن أحدكم إذا سلَّم حين يدخل بيته، وذكر اسم الله تعالى على طعامه، يقول الشيطان لأصحابه: لامبيت لكم هاهنا ولا عشاء، وإذا لم

يسلِّم أحدكم إذا دخل ولم يذكر اسم الله تعالى على طعامه، قال الشيطان لأصحابه: أدركتم المبيت والعشاء"[2].

ثانيا: عرض المسألة عند القرطبي:

عرض القرطبي أقوال العلماء واختلافهم بالمراد بـقوله تعالى: ﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةٗ طَيِّبَةٗ﴾ [سورة النّور/61].

– القول الأول: لا يلزم السلام، إذا كان البيت فارغا، وهو ما اختاره ابن العربي[3].

– القول الثاني: أنه يلزم السلام، سواء أكان البيت فارغا، أم لا. وهو قول القشيري[4].

2: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج15/ص355، 356).

2: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج15/ص355).

3: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج15/ص356).

4: **ينظر**: أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص356).

عن حديث النبي ﷺ الذي ذكره ابن خويز منداد، صرح الإمام القرطبي بقوله: "قلت: هذا الحديث ثبت معناه مرفوعا من حديث جابر"[1].

وفي كتاب أبي داود، عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ولج الرجل بيته، فليقل: اللَّهمَّ إني أسألك خير المولجِ وخير المخرج، باسم الله ولجنا، وباسم الله خرجنا، وعلى الله ربنا توكلنا. ثم ليسلم على أهله»[2].

ثالثا: اختيار القرطبي:

اختار القرطبي القول الثاني، حيث صرح بقوله: "إنه يلزم السلام، سواء أكان البيت فارغا، أم لا"[3].

فهذه تحية شرعها الله تعالى لعباده المؤمنين، وجعلها مباركة لاشتمالها على السلامة من النقص، وحصول الرحمة والبركة.

1: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج15/ص355).

2: رواه أبو داود سليمان الأشعث الأزدي السجستاني، (سنن أبي داود)، تح: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، طبعة خاصة، دمشق، 1430هـ/2009م، كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام، (ج5/ ص589).

3: **ينظر**: أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص356).

المبحث الثاني: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في مسائل النكاح:

شرع الزواج لرفع مرتبة الإنسان وتعظيمه، وهو في الشريعة الإسلامية على شقين، الأول ديني يتعلق بالحقوق الشرعية و الواجبات الملقاة على طرف العقد لتحقيق المقاصد الشرعية من عقد الزواج، أما الثاني دنيوي يتعلق بإنشاء الأسرة الصالحة لخدمة المجتمع الإسلامي.

ولدراسة هذا البحث وضعت مطلبين، وهما كالآتي:

- **المطلب الأول:** مسألة الولي في النكاح.
- **الفرع الأول:** تعريف النِّكاح لغة.
- **الفرع الثاني:** تعريف النِّكاح اصطلاحا.
- **الفرع الثالث:** أقوال الفقهاء في المسألة ورأي القرطبي واختياره فيها.
- **المطلب الثاني:** مسألة الأمر بالاستعفاف لمن تعذر عليه النكاح.

المطلب الأول: مسألة حكم الولي في النكاح:

قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ٣٢﴾ [سورة النور/33].

الفرع الأول: تعريف النِّكاح لغة: ذكر العلماء تعريفات للنكاح في المعاجم اللغوية ومنها:

نكاح: اسم، مصدر نكح[1]، أنه هو الضَّمُ والجمع والتداخل، من تناكحت الأشجار إذا انضم بعضها إلى بعض، أو من نكح المطر الأرض: إذا اختلط في ثراها، وسمِّي التَزوُّج نكاحا، لما فيه من ضم أحد الزوجين إلى الآخر، وقيل يطلق على العقد[2].

الفرع الثاني: تعريف النِّكاح اصطلاحا: عرفه الفقهاء:

"أنه عقد يفيد حل استمتاع الرَّجل بامرأة لم يمنع من نكاحها مانع شرعيٌ"[3].

الفرع الثالث: أقوال الفقهاء في المسألة ورأي القرطبي واختياره فيها:

أولا: عرض أقوال العلماء:

اختلف العلماء هل الولاية شرط من شروط صحة النكاح أو ليست بشرط؟

القول الأول: أنه لا يكون نكاح إلا بولي، وأنها شرط في الصحة، وهذا قول الجمهور.

القول الثاني: إذا عقدت المرأة نكاحها بغير ولي وكان كفؤا جاز، وهذا قول أب ي حنيفة[4].

1: تعريف النكاح، المعاني الجامع، أخذ يوم: 2021/07/03، في الساعة: 20:50، عن الشبكة العنكبوتية: almaany/com

2: **ينظر:** علوي بن عبد القادر السقاف، كتاب النكاح، تعريفه وحكمه، 2021/05/29، في الساعة: 08:25، الدرر السُّنيَّة، الموسوعة الفقهية، الموقع الإلكتروني: www.dorar.net.

3: **ينظر:** الموقع نفسه.

4: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص229).

أدلة القول الأول: عن أبي بريدة[1]، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا نكاح إلا بولي»[2].

عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هي التي تزوج نفسها»[3].

أدلة القول الثاني: عن ابن عباس أن النبي صلى عليه وسلم قال: «الايم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها »[4].

ثانيا: عرض المسألة عند القرطبي:

عرض القرطبي اختلاف العلماء في المسألة الأولى عند تفسيره، قاله تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ٣٢﴾ [سورة النور/33].

حيث قال: هذه المخاطبة تدخل في باب الستر والصلاح، أي: زوّجوا من لا زوج له منكم، فإنه طريق التَّعفُّف، والخطاب للأولياء، وقيل: للأزواج [5].

1: **أبو بريدة:** أبو عبد الله بن بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث السلمي، شهد الحديبية، وبيعة الرضوان تحت الشجرة، غزا مع رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة، توفي سنة 63هـ. ينظر: معجم تراجم أعلام الفقهاء، مرجع سابق، (ص37).

2: رواه علي بن عمر الدَّار قطني (الدَّار قطني) ، سنن الدارقطني، تح: عادل أحمد عبد الموجود، دار المعرفة، بيروت– لبنان، ط1، 1422هـ/2001م، كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي، (ج3/ص144، رقم الحديث:3460/4).

3: رواه ابن ماجة أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجة)، سنن ابن ماجة، تح: شعيب الأرنؤوط، كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي، دار الرسالة العلمية، ط1، 1430هـ/2009م، (ج3/ص80، رقم الحديث: 1882).

4: رواه مسلم أبي الحسين بن الحجاج القشيريّ النَّيسابوري، (مسلم)، صحيح مسلم، تح: مركز البحوث وتقنية المعلومات، دار التأصيل، ط 1، 1435هـ/2014م، كتاب النكاح وإجابة الداعي، (ج4/ص31، رقم الحديث: 1440).

5: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص229).

ثالثا: اختيار القرطبي:

اختار الإمام القرطبي القول الأول وهو قول الجمهور، مصرحا بقوله: "وفي هذا دليل على أن المرأة ليس لها أن تنكح نفسها بغير ولي" [1].

المطلب الثاني: مسألة الأمر بالاستعفاف لمن تعذر عليه النكاح.

قال تعالى: ﴿وَلۡيَسۡتَعۡفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغۡنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ﴾ [سورة النور/33].

أولا: عرض أقوال العلماء:

القول الأول: إن المراد طول نكاح[2]، بطلب العفة من الذين لا يجدون ما لا ينكحون به[3].

القول الثاني: وقيل النكاح هاهنا: ما تنكح به المرأة من المهر، و النفقة[4].

أدلة القول الأول: عن عبد الرحمن بن يزيد قال: دخلت مع علقمة والأسود على عبد الله فقال عبد الله: كنا مع النبي ﷺ شبابا لا نجد شيئا، فقال لنا رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء» [5].

1: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص229).

2: **ينظر:** المصدر نفسه ، (ج15/ص234). **وينظر:** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، المسند الجامع، كتاب النكاح، باب من كان عنده طول، تح: نبيل بن هاشم الغمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1، 1434هـ /2013م، (ص519).

3: **ينظر:** السمعاني، تفسير القرآن، تح: أبي بلال غنيم، دار الوطن، الرياض، ط 1، 1418هـ/1997م، (ج3/ص526). **وينظر:** عبد الرحمن بن علي البغدادي، زاد المسير، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1423هـ/2002م، (ص996).

4: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص229).

5: رواه: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، (البخاري)، صحيح البخاري، دار التأصيل، القاهرة، ط1، 1433هـ/2012م، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، (ج7/ص7، رقم

أدلة القول الثاني: أن الله تعالى سمى المال: فضل الله – تعالى– وذلك في خمسة وعشرين موضعا، ومنها في سورة النور، قال تعالى: {وَلۡيَسۡتَعۡفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغۡنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ} [سورة النور/33].

عن سهل بن سعد السَّاعديّ قال: "جاءت إمرأة للنبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، جئت أهب لك نفسي، فلم يقضي فيها شيئا، فجلست المرأة، فقام رجل من أصحابه وقال يا رسول الله: إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها، فقال: "وهل عندك شيء؟" قال الرجل: لا، فقال رسول الله ﷺ: ماذا معك من القرآن؟ قال: معي سورة كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: تقرؤهنَّ عن ظهر قلبك؟ قال الرجل: نعم، فقال رسول الله ﷺ: اذهب فقد ملَّكتكها بما معك من القرآن[1].

ثانيا: عرض المسألة عند الإمام القرطبي:

"قال القرطبي: الأمر بالاستعفاف متوجه لكل من تعذر عليه النكاح بأي وجه، والله تعالى أعلم"[2].

ثالثا: اختيار الإمام القرطبي:

بعد عرض الأقوال، اختار القرطبي القول الأول، ولأن القول الثاني يدخل في القول الأول لأن المهر، والنفقة، مما يحتاج له من يريد النكاح، فقال: "وذلك ضعيف، بل الأمر بالاستعفاف متوجه لكل من تعذر عليه النكاح بأي وجه، والله تعالى أعلم"[3].

الحديث:5056). **ينظر:** شهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد الشافعي القسطلاني، إرشاد الساري بشرح صحيح البخاري، تح: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط 1، 1416هـ/1996م، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم، (ج8/ص338، رقم الحديث:5066).

1: رواه البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب تزويج المعسر، تح: رائد بن صبري، دار الحضارة، ط3، 1436هـ/ 2015م، (ص844، رقم الحديث: 5087).

2: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص234).

3: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص234).

المبحث الثالث: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في مسائل متفرقة:

للإمام القرطبي مسائل عديدة في سورة النور، وقد أخذت منها مسائل وأحاول دراستها من خلال هذا البحث، فوضعت ثلاثة مطالب وهي كالآتي:

- **المطلب الأول:** مسألة ترك الجلباب للقواعد من النساء.
- **المطلب الثاني:** مسألة الأكل في بيوت الأقارب.
- **المطلب الثالث:** مسألة كشف الوجه واليدين للمرأة.

المطلب الأول: مسألة ترك الجلباب للقواعد من النساء:

قال الله تعالى: ﴿وَٱلۡقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا يَرۡجُونَ نِكَاحٗا فَلَيۡسَ عَلَيۡهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعۡنَ ثِيَابَهُنَّ غَيۡرَ مُتَبَرِّجَٰتِۭ بِزِينَةٖۖ﴾ [سورة النور/60].

أولا: عرض أقوال العلماء:

عرض القرطبي اختلاف العلماء في وضع القواعد من النساء بعضا من ثيابهن، فذكر في ذلك قولين:

القول الأول: أن تضع الكبيرة من النساء، التي لا ترغب في النكاح، درعها، وخمارها، وتظهر شعرها[1].

القول الثاني: أن يباح لها التخفيف، وتضع الجلباب فقط[2].

أدلة القول الأول:

عن السدى[3]، قال: كَرِيٌّ[4] لي يقال له مسلم وكان لامرأة حذيفة بن اليمان، فجاء يوما إلى السوق وأثر الحناء في يده فسألته، عن ذلك فأخبرني أنه خضب رأس مولاته وهي امرأة حذيفة، فأنكرت ذلك فقال: إن شئت أن أدخلك عليها؟ قالت: نعم فأدخلني عليها، فإذا امرأة جليلة، فقلت: إن مسلما حدثني أنه خضب رأسك، قالت: نعم يا بني إني من القواعد اللاتي لا يرجون نكاحا وقد قال الله في ذلك ماسمعت[1].

1: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص339).

2: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج15/ص339).

3: **السدي: (ت: 127):** هو إسماعيل بن عبد الرحمان بن أبي كريمة السدي، أبو محمد القرشي الأعور، كان يجلس في سد باب الجامع، لهذا سمي بالسدي، روى عن أنس وابن عباس، وغيرهم. **ينظر:** شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ط1، 1414هـ/1993م، (ج1/ص313).

4: كَرِيٌّ: كَرِيّ: بفتح الكاف وكسر الراء وتشديد الياء، من أكرى وكارى، من الأضداد، المؤجر والمستأجر. **ينظر:** محمد رواس قلعجي، معجم لغة الفقهاء، مرجع سابق، (ص348).

أدلة القول الثاني: عن قتادة في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَٱلۡقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا يَرۡجُونَ نِكَاحٗا فَلَيۡسَ عَلَيۡهِنَّ جُنَاحٌ﴾ [سورة النور/60].

قال: وهي المرأة القاعد التي لا تحيض ولا تحدث نفسها بالباءة، رخص الله لها أن تضع من جلبابها[2].

ثانيا: عرض المسألة عند القرطبي:

ذكر القرطبي قوله تعالى: ﴿فَلَيۡسَ عَلَيۡهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعۡنَ ثِيَابَهُنَّ غَيۡرَ مُتَبَرِّجَٰتِۭ بِزِينَةٖۖ﴾ [سورة النور/60].

فقال: إنما خص القواعد بذلك، لانصراف الأنفس عنهن، إذ لا مذهب للرجال فيهن، فأبيح لهن ما لم يبح لغيرهن، وأزيل عنهن كلفة التحفظ المتعب لهن[3].

– قرأ ابن مسعود[4] وأبي وابن عباس: (أن يضعن من ثيابهن) بزيادة من[5].

– قال ابن عباس: وهو الجلباب، وروي عن ابن مسعود أيضا من جلابيبهن[6].

– قال قوم: الكبيرة التي أيست من النكاح، لو بدا شعرها فلا بأس، فعلى هذا يجوز لها وضع الخمار.[7]

1: **ينظر:** ابن أبي حاتم، تفسير ابن أبي حاتم، مصدر سابق، (ج8/ص2639، رقم الحديث: 14830).

2: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج8/ص2640، رقم الحديث: 14834).

3: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص339).

4: **ابن مسعود (ت:32هـ):** هو عبد الله بن مسعود، بن غافل، بن حبيب، لازم النبي ﷺ، وخدمه، المفسر، الملقن، العالم بالنزول، المحدِّث الكبير، فقيه الكوفة. **ينظر:** أعلام المسلمين، عبد الله بن مسعود، تح: عبد الستار الشيخ، دار القلم، دمشق، ط3، 1420/1999، (ص20، 390).

5: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص340).

6: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج15/ص339).

7: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المصدر السابق، (ج15/ص339).

– قال ابن مسعود، وابن جبير، وغيرهما: أنها كالشابة في التستر، إلا أن الكبيرة تضع الجلباب، الذي يكون فوق الدرع، والخمار[1].

ثالثا: اختيار القرطبي:

اختار القرطبي القول ا لثاني مصرحا بقوله : والصحيح أنها كالشابة في التستر، إلا أن الكبيرة تضع الجلباب، الذي يكون فوق الدرع، والخمار[2].

المطلب الثاني: مسألة الأكل في بيوت الأقارب:

قال تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ [سورة النور/61].

أولا: عرض أقوال العلماء:

عرض الإمام القرطبي اختلاف العلماء في حكم الآية المتقدمة، وذكر ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ﴾ [سورة النور/61].

إلى آخر الآية منسوخة، وأن ذلك كان في بداية الإسلام، عندما كانت البيوت بلا ستور أو أبواب[3].

أدلة القول الأول: عن نافع، عن عبد الله عن عمر رضي الله تعالى عنهما، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لايحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه[4]»[5].

1: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج15/ص339).

2: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج15/ص340).

3: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج 15/ص342).

4: رواه: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلان (البخاري)، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تح: محمد كامل قرة بللي، دار الرسالة العالمية، ط 1، 1434هـ/2013م، كتاب اللقطة، باب لا تحتلب ماشية أحد بغير إذنه، (ج7/ص578، رقم الحديث2435).

5: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص343).

القول الثاني: أن الآية ناسخة، قاله جماعة[1].

أدلة القول الثاني: روى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: لمَّا أنزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ [سورة النساء/ 29]. قال المسلمون: إن الله عز وجل قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، وإن الطعام من أفضل الأموال فلا يحل لأحد منا أن يأكل من أحد، فكف الناس عن ذلك، فأنزل الله تعالى: ﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَن تَأۡكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ إِخۡوَٰنِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَعۡمَٰمِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَخۡوَٰلِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمۡ أَوۡ مَا مَلَكۡتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ﴾ [سورة النور/61].

قال: هو الرجل يوكَّل الرجل بضيعته[2].

القول الثالث: إنها محكمة، قاله جماعة من أهل العلم، منهم سعيد بن المسيب، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود[3].

أدلة القول الثالث: روى الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان المسلمون يعيبون في النفير مع رسول الله ﷺ فكانوا يدفعون مفاتحهم إلى ضَمناهم، ويقولون: إن احتجتم فكلوا، فكانوا يقولون: إنما أحلوه لنا عن غير طيب نفس، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَن تَأۡكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ إِخۡوَٰنِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَعۡمَٰمِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَخۡوَٰلِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمۡ أَوۡ مَا مَلَكۡتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوۡ صَدِيقِكُمۡۚ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَأۡكُلُواْ جَمِيعًا أَوۡ أَشۡتَاتٗاۚ فَإِذَا دَخَلۡتُم بُيُوتٗا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةٗ طَيِّبَةٗۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ﴾ [سورة النور/61][1].

1: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج15/ص343).

2: **ينظر**: تفسير ابن أبي حاتم، مصدر سابق، (ج8/ ص2648، رقم الحديث: 14886).

3: **عبد الله بن أبيَّ (ت: 117هـ)**: هو ابن عبد الله بن أبي مُلَيْكة بن عبيد الله جدعان بن عمرو بن كعب بن سعد، روى عن ابن عباس وعائشة وابن الزبير وعقبة بن الحارث، وكان ثقة كثير الحديث. **ينظر**: الزهري، كتاب الطبقات الكبير، مصدر سابق، (ص33).

ثانيا: عرض المسألة عند القرطبي:

ذكر الإمام القرطبي اختلاف العلماء في حكم الآية المتقدمة.

– القول الأول: أن قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَن تَأۡكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ إِخۡوَٰنِكُمۡ وَبُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَعۡمَٰمِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ أَخۡوَٰلِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمۡ أَوۡ مَا مَلَكۡتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ﴾ [سورة النور/61]. الآية منسوخة[2].

قال القرطبي: عليُّ ابن أبي طلحة هذا هو مولى بني هاشم، سكن الشام، يكْنى أبا الحسن، ويقال: أبا محمد، واسم أبيه أبي طلحة، تُكلم في تفسيره، فقيل: إنه لم يرى ابن عباس، والله أعلم[3].

– القول الثاني: أن الآية ناسخة، قاله جماع ، لا أن الإمام يقصد جماعة من العلماء إلا أنه لم يذكر أسمائهم. ولم يعقب عن هذا القول.

– القول الثالث: أنها محكمة[4].

صرح الإمام القرطبي بـ: "قلت: وإلى هذا أشار ابن عطية [5]، فقال: فظاهر الآية وأمر الشريعة يدل على أن الحرج عنهم مرفوع في كل ما يضطرهم إليه العذر، وتقتضي نيتهم فيه الإتيان بالأكمل، ويقتضي العذر أن يقع منهم الأنقص، فالحرج مرفوع عنهم في هذا"[6].

1: **ينظر:** تفسير ابن أبي حاتم، مصدر سابق، (ج8/ ص2646، رقم الحديث: 14875).

2: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص344).

3: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج15/ص346).

4: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص346).

5: **ابن عطية (ت:518):** أبو بكر غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن تمام بن عطية المحاربي الأندلسي المالكي، الإمام الحافظ، الناقد والمجود، روى عن أبيه، ومحمد بن حارث. **ينظر:** سير أعلام النبلاء، مصدر سابق، (ج14/ص401).

6: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص344).

ثالثا: اختيار القرطبي:

اختار الإمام القرطبي القول الثالث، مصرحا بقوله : هي محكمة، وقاله جماعة من أهل العلم ممن يقتدي بقولهم[1].

فمتى ثبتت القراءة فلا يجوز ردها أو رد معناها، بل يجب قبولها وقبول معناها[2].

المطلب الثالث: مسألة حكم كشف الوجه واليدين للمرأة:

قال تعالى: ﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ﴾ [سورة النور/31]

أولا: عرض أقوال العلماء:

القول الأول: إنها ظاهر الثياب، وقال به ابن مسعود[3].

القول الثاني: إن ظاهر الزينة، هو: الثياب، والوجه، قال به ابن جبير[4].

القول الثالث: إن ظاهر الزينة، هو: الثياب، والوجه، والكفان وقال به: سعيد بن جبير وعطاء والأوزعي[5].

القول الرابع: ظاهر الزينة هو الكحل، والسوار، والخضاب إلى نصف الذراع، والقرطة، والفتخ، وقال به ابن عباس، وقتادة، والمِسْور بن مخرمة [6]، ووافقه أبو السعود[1،2]ووافقه المراغي[3].

1: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج15/ص344).

2: **ينظر:** حسين بن علي الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين، تحقيق: مناع بن خليل القطان، دار القاسم، ط1، 1418هـ/1996م، (ج1/ص89).

3: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص212).

4: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج15/ص212).

5: **الأوزعي:** هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي، إمام فقيه، ومحدث، ومفسر، وبرع، وأراده المنصور على القضاء فأبى، ثم نزل بيروت مرابطا وتوفي بها سنة 157هـ. ينظر: يحي مراد، معجم تراجم أعلام الفقهاء، باب الألف، مصدر سابق، (ص30).

6: **ينظر:** المصدر نفسه، (ج15/ص212).

القول الخامس: على المرأة أن تجتهد في الإخفاء لكل ما هو زينة، ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيما لابد منه، أو إصلاح شأن، ونحو ذلك، وقال به ابن عطية[4]، ووافقه الألوسي[5].

القول السادس: إن المرأة إذا كانت جميلة وخيف من وجهها وكفيها الفتنة، فعليها ستر ذلك، وإن كانت عجوزا أو مقبحة، جاز أن تكشف وجهها وكفيها وقال به: ابن خُوَيْزِ مِنْدَاد[6].

أدلة أقوال العلماء:

أدلة القول الأول: استدلوا بالآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٥٩﴾ [سورة الأحزاب/59].

أدلة القول الثاني: عن أبي الأحوص، عن عبد الله رضي الله عنه، فسر قول الله تعالى: ﴿ولا يبدين زينتهن﴾، قال: لا خُلْخَالْ، ولاسَنفْ، ولا قُرط، ولا قلادة، إلا ما ظهر منها، قال: الثياب[7].

1: **ينظر:** أبي السعود محمد بن محمد العماد ي، السعود إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، تفسير أبي السعود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط، د س، (ج6/ص170).

2: **أبو السعود (ت: 982):** هو محمد بن محمد بن مصطفى العمادي أبو السعود، فقيه حنفي، أصولي، مفسر، وشاعر، كان عارفا باللغات العربية و الفارسية، والتركية، وتقلد القضاء في القسطنطينية، وأضيف إليه الإفتاء، من تصانيفه، "إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم". **ينظر:** معجم تراجم أعلام الفقهاء، مرجع سابق، (ص147).

3: **ينظر:** أحمد مصطفى المراغي، تفسير المراغي، مكتبة مصطفى البابي، ط 1، 1365 هـ/1946م، (ج8/ص99).

4: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص213).

5: **ينظر:** روح المعاني، مصدر سابق، (ج18/ص142).

6: **ينظر:** أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص214).

7: رواه: أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (النّيسابوري)، المستدرك على الصحيحين، دار التأصيل، دمشق، ط1، 1435هـ/2014م، (ج4/ص299، رقم الحديث 3545).

أدلة القول الثالث: قال إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة أن عائشة كانت تقول: "يرحم الله نساء المهاجرات لما نزلت هذه الآية: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [سورة النور/31] أخذن أزرهن وشققناها من قبل الحواشي فاختمرن بها"[1].

ذكر الطبري عن قتادة في معنى نصف الذراع عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يحلُّ لإمرة تؤمن بالله واليوم الآخر إذا عركت أن تُظهِر إلا وجهها ويديها إلى هاهنا، وقبض على نصف الذراع»[2].

أدلة القول الرابع: عن ابن عباس رضي الله عنه في قول الله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [سورة النور/31]. والزينة الظاهرة كحل العينين والخاتم ، عن عمرو بن شعيب أن النبي ﷺ قال: « إذا زوج أحدكم عبده أمته فلا ينظرن إلى ما دون الصرة وفوق الركبة»[3].

أدلة القول الخامس: عن عائشة رضي الله عنها، أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما دخلت على رسول الله ﷺ وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها رسول الله ﷺ،

1: رواه: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب (النسائي)، كتاب السنن الكبرى، تح: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1421هـ/2001م، باب التفسير، (ج 10/ ص202، رقم الحديث 11299). **ينظر:** المهلب بن أبي صفرة، المختصر النصيح في تهذيب الجامع الصحيح، تح: الشريف ولداباه، (ب د)، ط1، 1428هـ، (ص698).

2: **ينظر:** الطبري، تفسير الطبري، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، ط1، 1422هـ/2001م، (ج17/ص260).

3: رواه: البيهقي، السنن الكبرى، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 3، 1424هـ/2003م كتاب النكاح، باب ما تبدي المرأة من زينتها للمذكورين في الآية، (ج7/ص152، رقم الحديث: 13537).

وقال:«يا أسماء إنَّ المرأة إذا بلغت المحيض، لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا". وأشار إلى وجهه وكفَّيه»[1].

ثانيا: عرض المسألة عند القرطبي:

قال القرطبي: "إن الله سبحانه وتعالى أمر النساء بألا يبدين زينتهن للناظرين إلا ما استثناه من الناظرين الذين يجوز لهم رؤيتها وهذا في حدود شرعية منضبطة" ، ثم عرض اختلاف الفقهاء في قدر ذلك[2].

ثالثا: اختيار القرطبي:

اختار القرطبي القول الخامس، مصرحا بقوله: "قلت: هذا قول حسن، إلا أنه لما كان الغالب من الوجه والكفين ظهورهما عادة وعبادة وذلك في الصلاة والحج، فيصلح أن يكون الاستثناء راجع إليهما[3].

1: رواه: أبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (أبي داود)، سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، دار الرسالة العالمية، طبعة خاصة، 1430هـ/2009م، (ج6/ص198، رقم الحديث: 4104).

2: **ينظر**: أبو عبد الله القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مصدر سابق، (ج15/ص212).

3: **ينظر**: المصدر نفسه، (ج15/ص212).

خاتمة

- أهم النتائج.
- أهم التوصيات.

في الأخير أحمد الله تعالى، على منِّه وفضله لإتمام هذا البحث، وفي هذه الخاتمة سأذكر أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال هذا البحث:

أولا: أهم النتائج:

1. الإمام القرطبي هو أحد أئمة المذهب المالكي المجتهدين، ويظهر ذلك من خلال اختياراته الفقهية

2. الاختيارات الفقهية عند الإمام القرطبي عبارة عن أقوال للفقهاء رجح منها ما رآه الأصح وقواه بالأدلة.

3. عدم جموده وتعصُّبه في اختياراته الفقهية لآراء الإمام مالك، وهذا ما تميزت به اختياراته.

4. اعتماده على كثير من المصادر القيمة في مصنفه.

5. الألفاظ والصيغ التي استخدمها الإمام القرطبي الدالة على الترجيح والاختيار، منها: الصحيح، الأصح، أنه، الصواب، اختار، أولى، أظهر، قلت، وغيرها من الصيغ الكثيرة.

6. كثرة العلوم المختلفة في كتاب "التفسير" من فقه، وحديث، ونحو، وتاريخ، وغيرها، مما يجعله موسوعة كبيرة ينتفع بها، وبالتالي تخدم الأمة المسلمة.

ثانيا: التوصيات:

1. أوصي الباحثين بالاهتمام بدراسة الاختيارات الفقهية التي لم يبحث فيها، لكونها إضافة هامة للدراسات التفسيرية.

2. كما أوصي الباحثين المختصين في الدراسات القرآنية أن يُعنوا بدراسة اختيارات المفسرين، لكي يسهل للباحث فهمها.

في الأخير أحمد الله تعالى نور السماوات والأرض، حمدا كثيرا طيبا مبارك فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وأسأله التوفيق والسداد، وأن ينال هذا البحث القبول والاستحسان، وصلى اللهم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

الفهارس العامة

- فِهْرِسْت الآيات.
- فِهْرِسْت الأحاديث.
- فِهْرِسْت الأعلام المترجم لهم.
- فِهْرِسْت المصادر والمراجع.
- فِهْرِسْت المواضيع.

-فِهرست الآيات:

الرقم	طرف الآية	رقم الآية	اسم السورة	الصفحة
1	﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ﴾	19	آل عمران	أ
2	﴿وَإِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصۡطَفَىٰكِ﴾	42	آل عمران	18
3	﴿فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا﴾	6	النساء	
4	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ﴾	29	النساء	63
5	﴿مَّاٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾	75	المائدة	18
6	﴿لَوۡ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمۡ إِلَّا خَبَالٗا﴾	47	التوبة	23
7	﴿وَلَأَوۡضَعُواْ خِلَٰلَكُمۡ﴾	47	التوبة	24
8	﴿وَمِنۡهُم مَّن يَلۡمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾	58	التوبة	24
9	﴿فَضَرَبۡنَا عَلَىٰٓ ءَاذَانِهِمۡ فِي ٱلۡكَهۡفِ سِنِينَ ﴾	11	الكهف	25
9	﴿وَٱحۡلُلۡ عُقۡدَةٗ مِّن لِّسَانِي ٢٧يَفۡقَهُواْ ﴾	27، 28	طه	35
10	﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوۡ﴾	3	النّور	20
11	﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾	4	النّور	20
12	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَبُيُوتِكُمۡ﴾	27	النّور	39
13	﴿لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَمَسۡكُونَةٖ﴾	29	النّور	42
	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَبُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ		النّور	44

14	﴿عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدٗا فَلَا تَدۡخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤۡذَنَ لَكُمۡۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرۡجِعُواْ فَٱرۡجِعُواْۖ هُوَ أَزۡكَىٰ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨ لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ﴾	27− 28− 29		
15	﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ﴾	31	النّور	65
16	﴿وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ﴾	31	النّور	67
17	﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَـٰمَىٰ مِنكُمۡ﴾	33	النّور	54− 56
18	﴿وَلۡيَسۡتَعۡفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ﴾	33	النّور	20− 56
19	﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾	35	النّور	19
20	﴿نُّورٌ عَلَىٰ نُورٖۚ يَهۡدِي ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُۚ﴾	35	النّور	20
21	﴿وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا﴾	40	النّور	20
22	﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَـٰنُكُمۡ﴾	58	النّور	46
23	﴿وَٱلۡقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِي لَا يَرۡجُونَ﴾	60	النّور	60
24	﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ﴾	61	النّور	62
25	﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَن تَأۡكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمۡ﴾	61	النّور	64
26	﴿فَإِذَا دَخَلۡتُم بُيُوتٗا﴾	61	النّور	51

27	﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾	61	النّور	50
28	﴿فَمَتِّعُوهُنَّ﴾	49	الأحزاب	44
29	﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱ لنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾	59	الأحزاب	67
30	﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾	46	الزمر	22
31	﴿قَدۡ قَالَهَا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ فَمَآ أَغۡنَىٰ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ٥٠﴾	50	الزمر	24
32	﴿تَنزِيلُ ٱلۡكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡعَلِيمِ٢﴾	2	غافر	22
33	﴿غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوۡبِ شَدِيدِ ﴾	3	غافر	23
34	﴿مِنۡ أَمۡرِهِۦ﴾	15	غافر	24
35	﴿أَنَّمَا تَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِ﴾	43	غافر	25
34	﴿سَتَذۡكُرُونَ مَآ أَقُولُ لَكُمۡ﴾	44	غافر	25

- **فِهرست الأحاديث:**

الرقم	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
1	"إذا ولج الرجل بيته ..."	أبو داود	52
2	"إذا زوج أحدكم عبده ..."	البيهقي	68
3	"الأيم أحق بنفسها من ..."	مسلم	55
4	"جاءت إمرأة للنبي ﷺ فقالت: جئت لأهب لك نفسي ..."	البخاري	57
5	"لا تزوج المرآة المرآة ولا تزوج ..."	ابن ماجة	55
6	"لا يحلُّ لإمرة تؤمن بالله ..."	الطبري	67
7	"لا يحلبن أحد ماشية ..."	البخاري	62
8	"لا نكاح إلا بولي ..."	الدَّار قطني	55
9	"يتكلم الرجل بتسبيحه وتكبيرة ..."	ابن ماجة	41
10	"يا أسماء إنَّ المرأة إذا بلغت ..."	أبو داود	68
11	"يا معشر الشباب من استطاع ..."	البخاري	56

فِهرست الأعلام المترجم لهم:

الرقم	اسم الشهرة	الاسم والنسب	الصفحة
1	مالك ابن أنس	أبو عبد الله مالك بن أبي عامر الحميري المدني	40
2	ابن وهب	أبو محمد عبد الله الدينوري	40
3	أبيَّ بن كعب	أبيَّ بن كعب النجاري الخزرجي	40
4	ابن عباس	عبد الله بن عباس الهاشمي	40
5	سعيد بن جبير	أبو عبد الله بن جبير الأسدي	40
6	مجاهد	مجاهد بن جبر المكي القرشي المخزومي	41
7	الطبري	محمد بن جرير بن يزيد الطبري	41
9	محمد بن الحنفية	محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي القرشي	42
10	قتادة	عبيد بن عمير ابن قتادة الليثي الجندعي المكي	42
11	الثوري	سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري	42
12	السمرقندي	نصر بن محمد السمرقندي التوزي البلخي	42
13	الشعبي	عامر بن شراحيل بن عبد بن ذي كبار الشعبي	43
14	عطاء بن أبي رباح	أبو محمد الفهري القرشي والمكي	43
15	جابر بن زيد	أبيَّ بن كعب الزهراني الأزدي	43
16	سعيد ابن المسيب	أبو محمد سعيد ابن المسيب المخزومي القرشي	46
17	أبو قلابة	عبد الله بن زيد الجرمي	47
18	أبو عبد الرحمن	أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي	47
19	المهدوي	أحمد بن أبي العباس المهدوي المغربي	47

20	وكيع بن الجراح	وكيع بن الجراح الرؤسي الكوفي	50
21	ابن العربي	محمد بن عبد الله بن أحمد العربي المعافري	50
22	أبو بريدة	أبو عبد الله بن بريدة الأسلامي	55
23	السَّدي	إسماعيل بن عبد الرحمن السدي القرشي الكوفي	60
24	ابن مسعود	عبد الله بن مسعود بن غافل الكوفي	61
25	عبد الله بن أبيَّ	ابن عبد الله بن أبي مُلَيْكة بن عبيد الله جدعان	63
26	ابن عطية	أبو بكر غالب بن عبد الرحمان الأندلسي المالكي	65
27	الأوزعي	عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي	66
28	أبو السعود	محمد بن محمد مصطفى العمادي	66

-فهرس المصادر والمراجع:

القرآن الكريم برواية ورش.

أ -كتب الحديث النبوي:

1. أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجة)، (ت: 273هـ)، **سنن ابن ماجة**، تح: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، دمشق، ط1، 1430هـ/2009م.
2. أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (أبو داود)، (ت: 275هـ)، **سُنَّن أبي داود**، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ/2009م.
3. علي بن عمر الدَّار قطني (الدَّار قطني)، (ت: 385)، **سنن الدار قطني**، تح: عادل أحمد عبد الموجود، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ط1، 1422هـ/2001م.
4. مسلم أبو الحسين بن الحجاج القشيريّ النَّيسابوري، (مسلم)، (ت: 405هـ)، **صحيح مسلم** ، تح: مركز البحوث وتقنية المعلومات، دار التأصيل، ط 1، 1435هـ/2014م.
5. أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، (البخاري)، (ت:256)، **صحيح البخاري**، دار التأصيل، القاهرة، ط1، 1433هـ/2012م.
6. أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي، (البيهقي)، (ت: 458)، **السنن الكبرى**، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424هـ/2003م.
7. شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلان (ت: 852)، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** ، تح: محمد كامل قرة بللي، دار الرسالة العالمية، ط 1، 1434هـ/2013م.
8. شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد ا لشافعي القسطلاني، (ت: 963)، **إرشاد الساري بشرح صحيح البخاري**، تح: محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1، 1416هـ/1996م.
9. أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (النّيسابوري)، **المستدرك على الصحيحين** ، دار التأصيل، دمشق، ط1، 1435هـ/2014م.

10. أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (النسائي)، (ت: 303)، **كتاب السنن الكبرى**، تح: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ/2001م.

11. عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، المسند الجامع، كتاب النكاح، باب من كان عنده طول، تح: نبيل بن هاشم الغمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط 1، 1434هـ /2013م.

أ -كتب الفقه الإسلامي:

12. أبو عبد الله القرطبي، **جامع الأحكام الفقهية**، تح: فريد عبد العزيز الجندي، دار الكتب العلمية – بيروت– لبنان، ط2، 1426هـ /2005م.

13. موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، **روضة الناظر وجنة المناضر** ، تح: د . شعبان محمد إسماعيل، المكتبة المكية، مكة، ط1، 1419هـ /1998م.

14. عبد الرحمن بن علي البغدادي، **زاد المسير، دار ابن حزم** ، بيروت، ط 1، 1423هـ/2002م.

15. حسين بن علي الحربي، **قواعد الترجيح عند المفسرين** ، تحقيق: مناع بن خليل القطان، دار القاسم، ط1، 1418هـ/1996م.

16. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن فرح القرطبي، **التذكار في أفضل الأذكار** ، تح: بشير محمد عيون، دار البيان، بيروت، ط3، 1407هـ / 1987م.

17. د. محمود النيجري، **الاختيار الفقهي وإشكالية تجديد الفقه الإسلامي** ، روافد، ط1، 2008م.

18. عبد الله بن محمد الغنيمان ، **أحكام الاستئذان في السنة والقرآن** ، تح: أحمد بن سليمان العريني، دار الوطن للنشر، د ط، د س.

19. أبو بكر محمد بن شهاب الزهري، **الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم** ، تح: مصطفى محمود الأزهري، دار ابن القيم، ط1، 1429هـ/2008 م.

20. محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي**، دار المعارف، الرباط، د ط، 1340هـ/1345م.

21. شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ط1، 1414هـ/1993م.

22. المهلب بن أبـو صفرة، **المختصر النصيح في تهذيب الجامع الصحيح** ، تح: الشريف ولداباه، د د، ط1، 1428هـ.

ب -كتب أصول الفقه والتفسير:

23. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1427هـ/2006م.

24. محمد علي التهانوي، **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم** ، تح: رفيق العجم وعلي دحروج، مكتبة لبنان، ط1، 1996م.

25. أبو الفضل شهاب الدين الألوسي البغدادي، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، د ط، د س.

26. ابن أبو حاتم، **تفسير القرآن العظيم**، تح: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة– الرياض، ط1، 1417هـ/ 1997م.

27. محمود زلط القصبي، **القرطبي ومنهجه في التفسير** ، المركز العربي للثقافة والعلوم، بيروت، د ط، د– س، د ت.

28. أبو السعود العمادي، **إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم** ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط، د س.

29. مفتاح السنوسي بلعم، **القرطبي حياته وآثاره العلمية ومنهجه في التفسير** ، دار الكتب الوطنية – بنغازي، ط1، 1998م.

30. مجاهد بن جبر، **تفسير مجاهد بن جبر**، تح: محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، ط1، 1410هـ/ 1989م.

31. أحمد مصطفى المراغي، **تفسير المراغي** ، مكتبة مصطفى البابي، ط 1، 1365هـ/ 1946م.

32. علي بن سليمان العبيد، **تفاسير آيات الأحكام ومناهجها** ، دار التدمرية، الرياض– السعودية، ط1 ،1431هـ /2010م.

33. عبد الله بن محمد بن رميان الرميان، **آراء القرطبي والمازري الاعتقادية** ، دار ابن الجوزي، ط1، 1467هـ.

34. مشهور حسن محمود سلمان، **الإمام القرطبي شيخ أئمة التفسير** ، دار القلم – دمشق، ط1، 1413هـ /1993م.

35. أبو عبد العزيز منير الجزائري، **من جميل كلام الإمام القرطبي في تفسيره** ، دار الفرقان، ط1 ،1438هـ /2017م.

36. محمد حسين الذهبي، **التفسير والمفسرون**، مكتبة وهبة، القاهرة، د ط، د س.

37. جوده محمد أبو اليزيد المهدي، **الاتجاه الصوفي عند أئمة تفسير القرآن الكريم** ، الدار الجودية، القاهرة، ط1، 2007م.

38. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري،(ت: 310)، **تفسير الطبري**، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، ط1، 1422هـ/2001م.

39. السمعاني، **تفسير القرآن** ، تح: أبي بلال غنيم، دار الوطن، الرياض، ط 1، 1418هـ/1997م.

40. أبو عبد الله القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، تح: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، د ط، 1423هـ/2003م.

41. الإمام القرطبي، **الإعلام بما في دين النصارى من المفاسد والأوهام وإظهار محاسن دين الإسلام**، تح: د. أحمد حجازي السقا، دار التراث العربي، السعودية– الرياض، د ط، د س.

42. أبو عبد الله القرطبي، **قمع الحرص بالزهد والقناعة ورد ذل السؤال بالكسب والصناعة**، تح: مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث، طنطا، ط 1، 1409هـ /1989م.

ت -كتب معاجم اللغة العربية والموسوعات:

43. محمد بن مكرم ابن **منظور**، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، ط1، د س.

44. أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د ط، 1399هـ/1979م

45. أحمد بن محمد المقري، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، تح: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف، القاهرة، ط1، د س.

46. محمد رواس قلعجي، **معجم لغة الفقهاء** ، دار النفائس، بيروت– لبنان، ط 1، 1416هـ/1996م.

47. إبراهيم أنيس، **المعجم الوسيط**، دار النشر: مجمع اللغة العربية، ط4، 1425هـ/ 2004م.

48. عمر رضا كحالة، **معجم المؤلفين**، دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، د ط، د س.

49. يحي مراد، **معجم تراجم أعلام الفقهاء** ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1425هـ / 2004م.

ث -كتب التاريخ والتراجم:

50. محمد بن علي بن أحمد الداوودي، **طبقات المفسرين** ، دارا لكتب العلمية، ط 1، 1403هـ/ 1983م.

51. ابن عبد البر يوسف بن عبد الله النمري، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** ، تح: محمد علي البجاوي، دار الجيل، ط1، 1412هـ / 199م.

52. البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، **التاريخ الكبير** ، تح: هاشم الندوي، دار المعارف العثمانية، د ط، د س.

53. يوسف بن حسن الحنبلي، **تذكرة الحفاظ وتبصرة الأيقاظ**، تح: نور الدين طالب، دار النوادر، سوريا، ط1، 1432هـ/2011م.

54. ابن العماد، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** ، تح: عبد القادر الأرناءوط، دار ابن كثير، دمشق– بيروت، ط1، 1412هـ /1991م.

55. جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي، **صفة الصفوة** ، تح: خالد مصطفى طرطوسي، دار الكتاب العربي، بيروت، د ط، 1433هـ/ 2012م.

56. شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، **سير أعلام النبلاء** ، تح: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1405هـ/1985م.

57. أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي، **تهذيب الأسماء واللغات** ، دار الكتب العلمية، بيروت، د ط، د س.

58. محمد بن سعد بن منيع الزهري، **كتاب الطبقات الكبير** ، تح: علي محمد عمر، دار مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1421هـ/2001م.

59. شمس الدين أبـي عبد الله الذهبي، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستّة**، تح: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط 1، 1413هـ/ 1992م.

60. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تح: د . بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط 1، 1424هـ /2003م.

61. إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون برهان الدين اليعمري، **الديباج المذهب في معرفة علماء أعيان المذهب** ، تح: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، القاهرة، د ط، د س.

62. أحمد بن محمد المقري التلمساني، **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب**، تح: د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د ط، 1388هـ /1968م.

63. إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، **هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**، دار وكالة المعارف الجليلة، إستانبول، د ط، د س.

64. صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، **الوافي بالوفيات** ، تح: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، ط1، 1420هـ/2000م.

65. عبد الرحمن بن أبـو بكر جلال الدين السيوطي، **طبقات المفسرين العشرين**، تح: علي محمد عمر، دار مكتبة وهبة، القاهرة، ط1، 1396م.

66. خير الدين الزركلي، **الأعلام**، دار العلم للملايين، بيروت، ط7، 1986.

67. إسماعيل باشا البغدادي، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، دار إحياء التراث العربي، بيروت– لبنان، د ط، د س.

68. الحاج خليفة مصطفى بن عبد الله، **كشف الظنون عن أساسي الكتب والفنون** ، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، د ط ، د س.

69. عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، **الأنساب**، تح: عبد الرحمن بن يحي المعلمين اليماني، دار مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرأباد، ط1 ،1382هـ /1962م.

70. أبو العباس أحمد بن علي القلقشندى، **قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الأزمان**، تح: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، ط 2، 1402هـ/1982م.

71. محمد بن عبد الله القضاعي المعروف بابن الآبار، **التكملة لكتاب الصلة** ، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – تونس، ط1، 2011م.

72. تقي الدين محمد بن أحمد الحسين الفاسي المكي، **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين**، تح: فؤاد سيد ومحمد حامد الفقي، مؤسسة الرسالة، بيروت ط 1، 1405هـ/1985م.

73. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، **تذكرة الحفاظ** ، تح: عبد الرحمان بن يحي المعلمي، دائرة التعارف العثمانية، د ب، 1374.

74. جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة** ، تح: محمود أبو الفضل إبراهيم، د د، ط1، 1387هـ، 1967م.

75. أبو عبد الله محمد بن محمد المراكشي، **الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة**، تح: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط1، 2012م.

76. ابن حجر العسقلاني، **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة** ، دار المعارف العثمانية، حيدر آباد، د ط، 1349هـ.

77. أبو الليث السمرقندي، **تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم** ، تح: علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ/ 1993م.

78. جمال الدين أبي المحاسن يوسف الأتابكي، **النجوم الزهراء في ملوك مصر والقاهرة**، طبعة مصورة عن دار الكتب، مصر، د ط، د س.

79. بن حجر العسقلان، **الإصابة في تمييز الصحابة**، تح: عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط1، 1415هـ/1995م.

80. أبو الحسن بن عبد الله النُباهي، **تأريخ قضاة الأندلس** ، تح: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط5، 1403ه/1983م.

81. عبد الله بن مسعود، **أعلام المسلمين**، تح: عبد الستار الشيخ، دار القلم، دمشق، ط3، 1999/1420.

ج -الرسائل الجامعية:

82. بيان صالح حسن، **أسلوب الإمامين القرطبي والقرافي في دعوة النصارى إلى الإسلام**، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه، إشراف : د. زاهر بن عوض الألمعي، أستاذ في كلية أصول الدين، قسم الدعوى والاحتساب، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، 1420ه /1421ه.

83. د. محمد وبرنيقي، مذكرة لنيل الدكتوراه في الفقه الأصولي، **الترجيحات الفقهية للإمام القرطبي من خلال تفسيره (جمعا ودراسة)** ، إشراف: أ.د. محمد موسوني، قسم العلوم الإنسانية، جامعة أبو بكر قايد – تلمسان–، 143ه /1432ه.

84. نصر الدين أجدير ، **القراءات القرآنية في تفاسير الأندلسيين** ، دراسة في المنهج (ابن عطية وابن العربي والقرطبي) نماذج، مذكرة ماجستير في العلوم الإسلامية، تخصص التفسير بين القديم والحديث، جامعة أبي بكر بلقايد – تلمسان– ،1434ه/2013م.

85. سليمة عياض، **الشواهد اللغوية و أبعادها في تفسير الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله القرطبي** ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في اللغة والأدب العربي، تخصص علوم اللسان العربي والمناهج الحديثة، إشراف: أ.د. بوبكر حسيني جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2017/2016.

86. خلود سليمان سليم العصيمي، **ترجيحات الإمام القرطبي في التفسير من الآية الواحدة والأربعين من سورة التوبة إلى آخر سورة يونس من خلال "تفسيره الجامع لأحكام القرآن"** ، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير من قسم الكتاب والسنة، إشراف د. عبد الكريم الكرني، جامعة أم القرى، السعودية، 1430ه.

87. عبد الرحيم قريشي، **الاختيارات الفقهية لابن رشد الحفيد المالكي من خلال كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد** ، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، في العلوم

الإسلامية، تخصص فقه وأصوله، إشراف: د. عماد جراية، جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي، 2018/2017.

88. بشير حوامدي ومصطفى جمعي ، **الاختيارات الفقهية للإمام البوني(ت 440هـ) من خلال كتابه تفسير الموطَّا ، من أول كتاب صلاة الاستسقاء إلى آخر كتاب الحج**، مذكرة شهادة الماستر في العلوم الإسلامية، تخصص: فقه مقارن وأصوله، إشراف: د. ياسين باهي، جامعة الشهيد حمة لخظر، 2020/2019، الوادي.

89. طارق محمد غنيمات، **القيم الاجتماعية والتربوية في سورة النور**، مذكرة نيل درجة البكالوريوس في كلية التنمية الاجتماعية والأسرية، تخصص تنمية المجتمع المحلي، إشراف: د.حسن عبد الرحمن البرميل، جامعة القدس المفتوحة، 1434هـ/2014م.

90. أنور أحمد داوود اعمير، **التربية القرآنية في سورة النور** ، مذكرة لنيل درجة الماجستير في أصول الدين، إشراف: د.حلمي كامل عبد الهادي، جامعة النجاح نابلس، 1425هـ/2004م.

ح –المواقع الإلكترونية:

91. د. هشام تهتاه، **الإمام القرطبي عالم الأندلس ومفخرتها**، المملكة المغربية، أخذ يوم: 2021/01/15، في الساعة: 18:49، من موقع "الرابطة المحمدية للعلماء"، على الشبكة العنكبوتية، من الصفحة الآتية: http//www.arrabita.ma/go–to–tiebody.

92. علوي بن عبد القادر السقاف، **كتاب النكاح، تعريفه وحكمه** ، أخذ يوم: 2021/05/29، الساعة: 08:25، من موقع "الدرر السُّنيَّة، الموسوعة الفقهية"، على الشبكة العنكبوتية، من الصفحة الآتية: www.dorar.net

93. تعريف النكاح، المعاني الجامع، أخذ يوم: 2021/07/03، في الساعة: 20:5، على الشبكة العنكبوتية: almaany/com

روضة الدعاة ، **من أعلام الفقهاء الإمام الشعبي** ، أخذ يوم: 30 /2021/05، في الساعة: 14:33، من موقع " نداء الإيمان " على الشبكة العنكبوتية، من الصفحة الآتية http://www.al-eman.com

94. موقع مداد، سعد بن زيد آل محمود، أخذ يوم: 16/ 2021/07م، على الساعة: 00:00، من الشبكة العنكبوتية: midad.com

95. مكتبة نور، أخذ يوم: 16/ 2021/07م، على الساعة: 00:00، من الشبكة العنكبوتية: noor-book.com

د المجلات العلمية:

96. إيمان محمد رضا، **المضامين الروحية والاجتماعية والنفسية ودلالاتها التربوية في سورة النور** ، دراسات علوم الشريعة و القانون، المجلد 43، ملحق 2، عمادة البحث العلمي، الجامعة الأردنية، 2016.

-فهرس الموضوعات:

المحتوى	رقم الصفحة
المقدمة.	أ
إشكالية الموضوع	أ
أهمية الموضوع	ب
أهداف الموضوع	ب
أسباب اختيار الموضوع	ب
الدراسات السابقة	ب
المنهج المتبع	د
المنهجية المتبعة	هـ
صعوبات البحث	و
الفصل الأول: نبذة عن حياة الإمام القرطبي وكتابه"الجامع لأحكام القرآن"	
المبحث الأول: نبذة عن حياة الإمام القرطبي	4
المطلب الأول: اسمه، كنيته، لقبه، نسبه، نشأته	5
المطلب الثاني: شيوخ الإمام القرطبي وتلاميذه	7
الفرع الأول: شيوخ الإمام القرطبي	7
الفرع الثاني: تلاميذ الإمام القرطبي	10
المطلب الثالث: مؤلفاته ووفاته	11
الفرع الأول: مؤلفات الإمام القرطبي	11
الفرع الثاني: وفـاة الإمام القرطبي	14
المطلب الرابع: ثناء العلماء عليه ومكانة تفسيره	14
المبحث الثاني: آراء الإمام القرطبي ومخالفته للمالكية في بعض المسائل والتعريف بسورة النور ومنهجه في تفسيره	17
المطلب الأول: آراؤه في تفسيره ومخالفته للمالكية في بعض المسائل	18

الفرع الأول: آراء انفرد بها الإمام القرطبي في تفسيره	18
الفرع الثاني: مخالفة المالكية في بعض المسائل	18
المطلب الثاني: تعريف سورة النور ومنهج الإمام القرطبي في تفسيره	19
الفرع الأول: تعريف سورة النور	19
الفرع الثاني: منهج الإمام القرطبي في تفسيره	22
المبحث الثالث: التعريف بكتاب التفسير "الجامع لأحكام القرآن"	26
المطلب الأول: التعريف بكتاب التفسير "الجامع لأحكام القرآن"	27
المطلب الثاني: المصادر التي اعتمد عليها الإمام في تفسيره	28
المطلب الثالث: شرط الإمام القرطبي في تفسيره وطبعات الكتاب	30
الفرع الأول: شرطه في تفسيره	30
الفرع الثاني: طبعات كتاب "التفسير"	31
الفصل الثاني: نماذج من الاختيارات الفقهية المستخرجة من سورة النور	
تمهيد:	34
المبحث الأول: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في مسائل الاستئذان والسلام	38
المطلب الأول: مسألة الاستئناس غير الاستئذان	39
الفرع الأول: تعريف الاستئناس لغة و اصطلاحا	39
الفرع الثاني: تعريف الاستئذان لغة و اصطلاحا	39
الفرع الثالث: أقوال الفقهاء في المسألة ورأي القرطبي واختياره فيها	40
المطلب الثاني: مسألة المراد بالبيوت غير المسكونة؟	42
المطلب الثالث: اختلاف العلماء في المراد بقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖ﴾ [سورة النّور/58]	46
المطلب الرابع: مسألة حكم السلام عند دخول البيوت	50
المبحث الثاني: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في مسائل النكاح	53

المطلب الأول: مسألة الولي في النكاح	54
الفرع الأول: تعريف النِّكاح لغة	54
الفرع الثاني: تعريف النِّكاح اصطلاحا	54
الفرع الثالث: أقوال الفقهاء في المسألة ورأي القرطبي واختياره فيها	54
المطلب الثاني: مسألة الأمر بالاستعفاف لمن تعذر عليه النكاح	56
المبحث الثالث: الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي في مسائل متفرقة	59
المطلب الأول: مسألة ترك الجلباب للقواعد من النساء	60
المطلب الثاني: مسألة الأكل في بيوت الأقارب	62
المطلب الثالث: مسألة كشف الوجه واليدين للمرأة	65
خاتمة	70
الفهارس العامة	71
فِهْرِسْت الآيات	72
فِهْرِسْت الأحاديث	75
فِهْرِسْت الأعلام المترجم لهم	76
فِهْرِسْت المصادر والمراجع	78
فِهْرِسْت الموضوعات	88

ملخص:

هذه الدراسة الموسومة ب .: "الاختيارات الفقهية للإمام القرطبي من خلال كتابه "الجامع لأحكام القرآن"، سورة النور أنموذجا. وجاء تقسيم موضوع الرسالة بـ: مقدمة وفصلين وخاتمة، حيث جاء الفصل الأول بـ: دراسة نبذة عن حياة الإمام القرطبي وكتابه "الجامع لأحكام القرآن"، وجاء الفصل الثاني بـ: دراسة اختيارات الإمام القرطبي في باب مسائل الاستئذان ومسائل النكاح وبعض المسائل المتفرقة من خلال سورة النور.

ومن أهم النتائج المستخلصة من البحث: عدم جموده على أقوال مذهبه المالكي ، وتعصُّبه في اختياراته الفقهية له، كما أوصت الدراسة الباحثين للاهتمام بدراسة الاختيارات الفقهية التي لم يبحث فيها، لكونها إضافة هامة للدراسات التفسيرية.

الكلمات المفتاحِية: الاختيارات الفقهية، التفسير، سورة النور.

Summary:

This study Iitledwith "the jueisprndential choicies of Al Qurtubi Imam throyh his book collector of the Quran provisions". and the verse of Al Nur is allocated as a model .the subject of research paper is divided as: introluction, clapter, and conclusion, the introductory, chapter cane with a brief stndy of Al qurtubi life and his book "collector of the Quran provisions, and the first chapter contains a study of choices and preferences of Al Qurtubi Imam in the section of permission and marriage issues, and some miscellaneous issues thronfi Al Nur verse.

 the most important resulted from the reseuchpape r:

no stagnation to the slaying of Maluku doctrine and his fanaticism jurispwdential choices. the study recommended to invite researches

Key words: jurisprudential choices, Interpretation, Surat Al-Nuras.

Ministry of Higher Education and Scientific

Ammar Telidji University

College of Humanities, Islamic Sciences and Civilization

Department of Islamic

The jurisprudential choices of Imam Al-Qurtubi in his Comprehensive book of the provisions of the Quran

-Surat Al-Nuras a model-

Memorandum for obtaining a master's degree in Islamic Sciences

Specialty: Comparative jurisprudence and its origins

Preparing by:

Renanne Naim

Supervisor:

Dr. Mohammed Redda Choucha

Discussion Committee: Members

Name and Surname	Scientific rank	Adjective
Dr. Aishoba Muhammad	Assistant professor	As president
Dr. Mohammed Redda Choucha	Lecturer professor	As examiner
Dr. Qibli Bin Hani	Professor of higher education	As supervisor

College year: 2020-2021\1441-1442